

# حقوق ذوي الأرحام

في القرآن والسنة

جمع وترتيب

من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ

أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان

حفظه الله تعالى



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا  
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا  
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا  
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ  
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ  
الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي  
النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ يُرِيدُ الْمُجْتَمَعَ الْمُسْلِمَ كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ (\*).

قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠].

إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فِي الْإِلْتِقَاءِ الْفِكْرِيِّ عَلَى عَقِيدَةٍ عِلْمِيَّةٍ وَاحِدَةٍ، وَفِي التَّقَاءِ الْقُلُوبِ عَلَى عَاطِفَةٍ دِينِيَّةٍ وَأَهْدَافٍ غَائِبَةٍ وَاحِدَةٍ، وَفِي التَّقَائِهِمْ عَلَى أَحْكَامٍ تَشْرِيْعِيَّةٍ، وَقِيَادَةٍ وَاحِدَةٍ. (\* / ٢).

وَنَصَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ذَلِكَ صَرَاحَةً، فَقَالَ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى» (١).

لَقَدْ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ؛ لِيُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الْإِخْتِلَافِ إِلَى الْإِتِّلَافِ، وَلِيُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الضَّلَالَةِ إِلَى الْهُدَى، وَمِنَ التَّمَرُّقِ وَالتَّفَرُّقِ إِلَى الْعُودَةِ مُتَمَسِّكِينَ بِحَبْلِ اللَّهِ الْمَتِينِ، مُتَأَلِّفَةً قُلُوبُهُمْ، عَائِدَةً إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ بِجَمْعِيَّتِهَا، وَبِكُلِّيَّتِهَا كَمَا يُحِبُّ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَيَرْضَى. (\* / ٣).

(\* / ١) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» - مُحَاضَرَةٌ ١.

(\* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» -

[الحجرات: ١٠].

(١) أخرجه البخاري (٦٠١١)، ومسلم (٢٥٨٦)، من حديث: النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(\* / ٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» - مُحَاضَرَةٌ ١ - الجمعة

١٩ / ٨ / ١٩٩٥ م.

\* سَتْرُ الْمُسْلِمِ، وَوَحْدَةُ الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ:

أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ»<sup>(١)</sup> عَنْ مَكْحُولٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ إِلَى مَسْلَمَةَ بْنِ مُخَلَّدٍ، جَاءَ إِلَيْهِ وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرَ، فَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَوَابِ كَلَامٌ، فَسَمِعَ مَسْلَمَةُ صَوْتَهُ مِنْ بَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَهُمَا: عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، وَمَسْلَمَةُ بْنُ مُخَلَّدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ مِنْ مَدِينَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى مِصْرَ عَلَى ظَهْرِ نَاقَتِهِ أَوْ جَمَلِهِ، أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى أَمِيرِهَا، فَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَوَابِ كَلَامٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُهُ، فَسَمِعَ مَسْلَمَةُ صَوْتَهُ فَأَذِنَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: ادْخُلْ، تَفَضَّلْ.

فَقَالَ: إِنِّي مَا جِئْتُكَ زَائِرًا؛ وَإِنَّمَا جِئْتُكَ لِحَدِيثِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَحَبَبْتُ أَنْ أَتَبَّتَ مِنْهُ؛ لِأَنَّكَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ مَعِي.

فَقَالَ: وَمَا هُوَ؟

فَقَالَ: هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ عَلِمَ مِنْ أَخِيهِ سَيِّئَةً فَسَتَرَهَا، سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَلَى.

فَقَالَ: سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

(١) «المعجم الكبير» (١٩ / رقم ١٠٦٧)، وفي «مسند الشاميين» (رقم ٣٤٩٤، و٣٥٠٢)، وأخرجه أيضا أحمد في «مسنده» (٤ / ١٠٤، رقم ١٦٩٦٠)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٣٣٦).

فَقَالَ عُقْبَةُ رَاجِعًا إِلَى مَدِينَةِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (١) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهُ جَاءَ إِلَى مَسْلَمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ فِي مِصْرَ أَيْضًا، جَاءَهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، فَنَادَى عَلَيْهِ، فَسَمِعَ صَوْتَهُ، فَأَشْرَفَ عَلَيْهِ مِنْ عُلُوٍّ، فَقَالَ: إِمَّا أَنْ أَنْزَلَ إِلَيْكَ، وَإِمَّا أَنْ تَصْعَدَ إِلَيَّ.

فَقَالَ: لَا تَنْزِلْ وَلَا أَصْعُدُ؛ وَإِنَّمَا جِئْتُكَ لِحَدِيثِ عِنْدِكَ فِي سِتْرِ الْمُؤْمِنِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ مُسْلِمٍ، فَكَأَنَّمَا اسْتَحْيَا مَوْءُودَةً».

فَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ سِتِيرٌ يُحِبُّ السَّتْرَ (٢)، وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ يَجْزِي مَنْ يَسْتُرُ عَلَى أُخِيهِ بِهَذَا الْفَضْلِ الْعَظِيمِ وَالْأَجْرِ الْجَزِيلِ، وَيُعَاقِبُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ عَوْرَاتِ النَّاسِ بِفَضِيحَتِهِمْ فِي الدُّنْيَا، وَعَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ.

(١) «المعجم الأوسط» (٨ / رقم ٨١٣٣)، وبلفظ: «مَنْ سَتَرَ عَلَى مُؤْمِنٍ، فَكَأَنَّمَا أَحْيَى مَوْءُودَةً»، وأخرجه أيضا أبو داود (٤٨٩١) مختصرا، من حديث: عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ ﷺ، وصححه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٣٣٧).

(٢) أخرج أبو داود (٤٠١٢)، والنسائي (١ / ٢٠٠، رقم ٤٠٦)، من حديث: يَعْلَى بْنُ أُمَيَّةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَغْتَسِلُ بِالْبَرَّازِ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ حَيٌّ سِتِيرٌ يُحِبُّ الْحَيَاءَ وَالسَّتْرَ فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتِرْ»، وصححه الألباني في «الإرواء» (٢٣٣٥).

نَسَأَلُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يَسْتُرَنَا دُنْيَا وَآخِرَةً.

عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِهِ! لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ؛ فَإِنَّ مَنْ تَبَعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ؛ تَبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ حَتَّى يَفْضَحَهُ فِي بَيْتِهِ» (١).

النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله يَنْفِي كَمَالَ الْإِيمَانِ عَنِ الَّذِينَ يَغْتَابُونَ الْمُسْلِمِينَ، وَيَتَّبِعُونَ عَوْرَاتِهِمْ، عَنِ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ هَمٌّ إِلَّا ظَنُّ السُّوءِ بِإِخْوَانِهِمْ، يَقُولُ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله: «مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» (٢).

وَمَفْهُومُ هَذَا النَّصْرِ، أَنَّ مَنْ فَضَحَ مُسْلِمًا، فَضَحَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ دُنْيَا وَآخِرَةً، وَأَنَّ مَنْ هَتَكَ سِتْرَ مُسْلِمٍ، هَتَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ سِتْرَهُ دُنْيَا وَآخِرَةً.

فَالنَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله يَأْمُرُنَا بِبِنَاءِ الْقَاعِدَةِ الَّتِي يَرْتَكِزُ عَلَيْهَا أَسَاسُ بُنْيَانِ الْإِسْلَامِ فِي الْمَجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ.

الرَّسُولُ صلوات الله عليه وآله يُعَلِّمُنَا أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ نُجَابِهَ أَعْدَاءَ الْإِسْلَامِ، وَأَعْدَاءَ الْمُسْلِمِينَ وَبُنْيَانَنَا وَحُصُونَنَا مُتَّصِدَةً مِنَ الدَّاخِلِ.

لَا يُمَكِّنُ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ أَنْ تَكُونَ الْقَاعِدَةُ الدَّاخِلِيَّةُ مُتَهَرِّتَةً، ثُمَّ تَحْتَمِلُ الْجَبْهَةَ الْخَارِجِيَّةَ مُجَابِهَةً، وَلَا مُجَالِدَةً، وَلَا صِدَامًا، وَلَا كِفَاحًا، وَلَا نِزَالًا، وَلَا

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٨٠)، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٣٤٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٩٩)، من حديث: أبي هريرة رضي الله عنه، وبنحوه في «الصحيحين»، بلفظ:

«...، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، أخرجه البخاري (٢٤٤٢)، ومسلم

(٢٥٨٠)، من حديث: ابن عمر رضي الله عنهما.

مُعَارَكَةً، وَلَا مُهَارَشَةً، وَإِنَّمَا يَأْمُرُ النَّبِيُّ ﷺ بِتَوْحِيدِ الصَّفِّ، وَيَأْمُرُ الرَّسُولُ ﷺ بِتَمَاسُكِ الْبُنْيَانِ.

### \* خُطُورَةُ الْهَجْرِ وَالْخِصَامِ عَلَى تَمَاسُكِ بُنْيَانِ الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ:

النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْنَا مَا حَرَّمَ مِنْ أُمُورِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَجَعَلَ الْكَبَائِرَ بَارِزَاتٍ وَاضِحَاتٍ، جَعَلَ مِنْهَا هَذَا التَّدَابُرَ وَالتَّنَاحَرَ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ وَأَخِيهِ، يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً، فَهُوَ كَسَفِكَ دَمِهِ» (١)، يَعْنِي: الَّذِي يُخَاصِمُ أَخَاهُ سَنَةً هُوَ فِي الذَّنْبِ وَالْوِزْرِ عِنْدَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ كَالَّذِي يَقْتُلُهُ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ، حَذُو النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، كُلُّ ذَلِكَ فِي مِيزَانِ سَيِّئَاتِهِ عِنْدَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

الرَّسُولُ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَإِنْ هَجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَمَاتَ، دَخَلَ النَّارَ» (٢).

النَّبِيُّ ﷺ يُرْشِدُنَا إِلَى أَنَّ الْهَجْرَةَ فَوْقَ ثَلَاثٍ تُدْخِلُ صَاحِبَهَا النَّارَ، «فَمَنْ هَجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ دَخَلَ النَّارَ».

وَيُوضِّحُ لَنَا نَبِيْنَا مُحَمَّدٌ ﷺ أَنَّ هَذَا الْهَجْرَةَ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ الْمُسْلِمِ، وَأَنَّ النَّزَاعَ وَالْخِلَافَ وَالْخِصَامَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِذَنْبٍ يُحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا، يَقُولُ الرَّسُولُ

(١) أخرجه أبو داود (٤٩١٥)، من حديث: أَبِي خِرَاشٍ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «الصحيحه» (٩٢٨)، والحديث أصله في «الصحيحين»، وسيأتي إن شاء الله.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩١٤)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٧٥٧).



ﷺ: «مَا تَوَادَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ - أَوْ قَالَ: فِي الْإِسْلَامِ - فَيُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا، إِلَّا بِذَنْبٍ أَحَدُهُمَا أَحَدُهُمَا» (١).

يَعْنِي: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُخْبِرُنَا أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَحَبَّ أَخَاهُ فِي اللَّهِ، وَإِذَا وَدَّ أَخَاهُ فِي اللَّهِ، وَإِذَا أَحَبَّ أَخَاهُ فِي الْإِسْلَامِ، ثُمَّ حَدَّثَتِ الْجَفْوَةُ بَعْدُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ، فَمَا هَذَا إِلَّا لِذَنْبٍ أَحَدُهُمَا أَحَدُهُمَا، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَا يَلُومَنَّ امْرُؤٌ إِلَّا نَفْسَهُ.

الرَّسُولُ ﷺ يُشَدِّدُهَا هُنَا جِدًّا مِنْ هَذَا الْخِصَامِ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ. (\*)

الرَّسُولُ ﷺ لَمْ يُرَخِّصْ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ».

ثُمَّ يَبِينُ النَّبِيُّ ﷺ أَمْرًا نَفْسِيًّا يَعْتَرِي النَّاسَ عِنْدَمَا لَا يَكْسِرُونَ حِدَّةَ الْبَشَرِيَّةِ الْمُوْغَلَةِ فِي الطَّيْنَةِ فِيهِمْ، فَيَتَرَفَّعُ الْأَخُ عَلَى أَخِيهِ، عِنْدَمَا يَلْقَاهُ وَهُوَ لَهُ مُخَاصِمٌ، فَيَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ» (٢).

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٠١)، من حديث: أنسٍ رضي الله عنه، وروي أيضا عن ابن عمر، وأبي هريرة، ورجل من بني سليط رضي الله عنه مثله، وصححه بمجموع طرقه الألباني في «الصحيححة» (٦٣٧).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «صَلُّوا أَرْحَامَكُمْ» - الْجُمُعَةُ: ٧-٦-٢٠٠٢م.

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٧٧، و٦٢٣٧)، ومسلم (٢٥٦٠)، من حديث: أبي أيوب رضي الله عنه، بلفظ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ

النَّبِيُّ ﷺ يَرَعَى هَذَا الْجَانِبَ النَّفْسِيَّ فِي النَّاسِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ هُوَ الَّذِي خَلَقَ الْخَلْقَ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤]، ثُمَّ أَعْلَمَ نَبِيِّهِ ﷺ بِأَحْوَالِ النَّاسِ، فَجَاءَ كَلَامُ النَّبِيِّ ﷺ مُتَّسِقًا مَعَ الطَّبِيعَةِ الْبَشَرِيَّةِ لَا يَخْرُجُ عَنْهَا قَيْدَ أَنْمَلَةٍ وَلَا أَقْلَ مِنْهَا؛ لِكِنِّي يَسِيرَ النَّاسُ عَلَى أَمْرِ الْفِطْرَةِ كَمَا خَلَقَهُمْ رَبُّهُمْ - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ -.

النَّبِيُّ ﷺ يُبَيِّنُ أَنَّ أَمْرَ الْخِصَامِ قَدْ يَكُونُ مُتَفَشِّيًا، وَيَكُونُ مُتَّصِلًا فِي بَعْضِ الصُّدُورِ، مُتَغَلِّغًا فِي بَعْضِ الْقُلُوبِ، فَمَا الْحَلُّ إِذَا عَادَ أَحَدُهُمَا وَلَمْ يَعِدِ الْآخَرَ؟ يُبَيِّنُ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الْأَمْرَ، فَيَقُولُ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَإِذَا مَرَّتْ ثَلَاثٌ فَلْيَلْقَهُ - أَي: فَلْيَقَابِلْهُ - فَلْيَلْقِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَإِنْ أَجَابَهُ - يَعْنِي: فَإِنْ رَدَّ عَلَيْهِ - وَإِلَّا فَقَدْ بَرَأَ الْمُسْلِمُ مِنَ الْهَجْرَةِ»<sup>(١)</sup>.

فَإِذَا مَرَّتْ ثَلَاثَةٌ عَلَى مُتَخَاصِمِينَ، ثُمَّ لَقِيَ أَحَدُهُمَا أَخَاهُ يُرِيدُ أَنْ يَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَيَخْرُجَ مِنَ الْهَجْرَةِ الْمَذْمُومَةِ - أَي: مِنْ هَجْرِهِ لِأَخِيهِ - إِلَّا

هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»، وَبَنَحُوهُ فِي «الصَّحِيحِينَ» أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٩١٢)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِلَفْظِ: «لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ مُؤْمِنًا فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَإِنْ مَرَّتْ بِهِ ثَلَاثٌ، فَلْيَلْقَهُ فَلْيَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَدْ اشْتَرَكَ فِي الْأَجْرِ، وَإِنْ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ فَقَدْ بَاءَ بِالْإِثْمِ»، وَزَادَ فِي رِوَايَةٍ: «وَأَخْرَجَ الْمُسْلِمُ مِنَ الْهَجْرَةِ»، وَأَدْرَجَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (٢٧٥٧)، وَضَعَفَ إِسْنَادَهُ فِي «الْمَشْكَاةِ» (٣/ ٥٠٣٧)، وَفِي غَيْرِهِ.

أَنَّ الْأَخَرَ قَدْ رَكِبَ رَأْسَهُ وَقَادَهُ شَيْطَانُهُ إِلَى مَهَاوِي الضَّلَالِ وَالْعِنَادِ وَالزَّيْغِ، فَيُقْبَلُ عَلَيْهِ أَخُوهُ فَيُلْقِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، إِنْ رَدَّ فَقَدْ بَرِيَ مِنْ أَمْرِ الْهَجْرَةِ وَمِنْ أَمْرِ الْخِصَامِ، وَإِنْ رَكِبَ رَأْسَهُ وَأَبَى إِلَّا الْخِصَامَ وَالْمُخَاصِمَةَ وَالْعِنَادَ وَالْمُعَانَدَةَ، فَإِنَّ الَّذِي سَلَّمَ - أَي: الْمُسَلَّمُ - كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ بَرِيَ مِنَ الْهَجْرَةِ وَلَا يُعَدُّ هَاجِرًا، وَبَاءَ الْأَخْرُ بِالذَّنْبِ. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» - مُحَاضِرَةٌ ١ - الْجُمُعَةُ

## أَمْرُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ فِي كِتَابِهِ

الرَّسُولُ ﷺ يُحَرِّمُ هَذَا الْخِصَامَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَيَحْرَمُ الْهَجْرَةَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَيَأْمُرُ بِالتَّوَاصُلِ وَبِالتَّوَادُّ، وَبِالتَّحَابِّ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.

ثُمَّ يُضَيِّقُ الدَّائِرَةَ فِي أَمْرِ الْهَجْرَةِ تَضْيِيقًا مِنْ بَعْدِ تَضْيِيقٍ، فَيَبَيِّنُ لَنَا نَبِيْنَا مُحَمَّدٌ ﷺ أَنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْهَجْرِ هَذَا الْهَجْرُ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ ذَوِي الْأَرْحَامِ.

فَيَبَيِّنُ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا قَدْ بَيَّنَّ فِيمَا أَوْحَى إِلَيَّ نَبِيِّهِ ﷺ أَنَّ الَّذِينَ يَقْطَعُونَ أَرْحَامَهُمْ وَيَهْجُرُونَ إِخْوَانَهُمْ، وَأَنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَسْتَبِيحُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ يَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوَصَلَ، هَؤُلَاءِ لَعَنَهُمُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَأَصَمَّهُمْ، وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ. (\*)

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا

أَرْحَامَكُمْ ﴾ (٢٢) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ ﴿ [محمد: ٢٢-٢٣].

فَلَعَلَّكُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ وَأَدْبَرْتُمْ - أَيُّهَا الْمُنَافِقُونَ - عَنِ الْإِيمَانِ وَالْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ إِنْ كُنْتُمْ أَوْلِيَاءَ الْأَمْرِ وَأَصْحَابَ الْقُوَّةِ أَنْ تُفْسِدُوا فِي

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «صَلُّوا أَرْحَامَكُمْ» - الْجُمُعَةُ: ٧-٦-٢٠٠٢م.

الْأَرْضِ بِخَرَابِ الْعُمَرَانِ الْحَضَارِيِّ فِي الْمُدُنِ وَالْقُرَى، وَإِهْلَاكِ الْحَرْثِ وَالنَّسْلِ، وَالْبَغْيِ وَسَفْكِ الدِّمَاءِ، وَإِفْسَادِ أَخْلَاقِ النَّاسِ وَسُلُوكِهِمْ، وَإِفْسَادِ أَفْكَارِهِمْ وَمَفْهُومَاتِهِمْ، وَتَقَطُّعِ أَرْحَامِكُمْ؛ لِتَحْقِيقِ اغْرَاضِكُمُ الشَّخْصِيَّةِ وَمَصَالِحِكُمُ الدُّنْيَوِيَّةِ. (\*)

\* نِدَاءُ اللَّهِ لِجَمِيعِ النَّاسِ: اتَّقُوا الْأَرْحَامَ أَنْ تَقْطَعُوهَا:

قَالَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١].

يَا أَيُّهَا النَّاسُ! احذروا أمر ربكم أن تخالفوه فيما أمركم به ونهاكم عنه، الذي خلق السلالة الإنسانية كلها مشتقة من نفس واحدة، وهو آدم أبو البشر عليه السلام، وخلق من آدم زوجه حواء، ونشر من ظهر آدم وحواء بالتلازم رجلاً كثيراً، ونساءً كثيرات.

واتقوا الله الذي يسأله به بعضكم بعضاً، واتقوا الأرحام أن تقطعوها فلا تصلوها. (\*) (٢).

\* صِلَةُ الرَّحِمِ مِنْ صِفَاتِ أَصْحَابِ الْعُقُولِ الْكَامِلَةِ:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ﴾ [الرعد: ٢١].

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الرعد: ٢١].

(\*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [النساء: ١].

فَمِنْ صِفَاتِ أَصْحَابِ الْعُقُولِ الْكَامِلَةِ: أَنَّهُمْ لَا يَجِدُونَ مُنْقَطِعًا أَمْرَ اللَّهِ بِأَنْ يُوصَلَ إِلَّا وَصَلُوهُ؛ كَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَالْأُخُوَّةِ فِي اللَّهِ، وَصِلَةِ كُلِّ مُسْلِمٍ، وَكُلِّ ذِي رُوحٍ. (\*)

\* أَخْبَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَنَّ ذَوِي الْأَرْحَامِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَهُمُ الْأَوْلِيَّةُ فِي الْمَوَالَةِ بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحَقِّ الرَّحِمِ:

قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥].

وَذَوُوا الْأَرْحَامِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَهُمُ الْأَوْلِيَّةُ فِي الْمَوَالَةِ بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحَقِّ الرَّحِمِ، فَأَحْكَامُ الْمَوَالَةِ الْعَامَّةُ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَتَعَارَضُ مَعَ أَوْلِيَّةِ الْمَوَالَةِ بَيْنَ أَوْلِي الْأَرْحَامِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَصْحَابُ الْقَرَابَاتِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَمِنْهَا أَحْكَامُ التَّوَارِثِ. (\*) (٢/).

\* وَمِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ الْجَامِعِ: إِيْتَاءُ الْمَالِ لِلْفُقَرَاءِ مِنَ الْأَقَارِبِ:

قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَعَاتَىٰ أَمْوَالٌ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ﴾ [البقرة:

[١٧٧].

الْبِرِّ الْجَامِعِ لِأَعْمَالِ الْخَيْرِ الْمُتَقَرَّبَةِ إِلَى اللَّهِ، وَالْمُؤَدِّيَةِ إِلَى جَنَّتِهِ بَرٌّ مَنْ تَحَقَّقَ بِمَرْتَبَةِ التَّقْوَىٰ أَوَّلًا، وَأَعْطَى الْمَالَ عَلَى شِدَّةِ حُبِّهِ لَهُ الْفُقَرَاءَ مِنْ أَهْلِ قَرَابَتِهِ وَالْيَتَامَى الَّذِينَ تُوفِّي آبَاؤُهُمْ، وَلَمْ يَبْلُغُوا الْحُلْمَ. (\*) (٣/).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيْقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الرعد: ٢١].

(\*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيْقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الأنفال: ٧٥].

(\*) (٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيْقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [البقرة: ١٧٧].

\* صَلَتهُ الرَّحِمِ مِنْ أَنْوَاعِ السُّلُوكِ الْحَسَنِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا:

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى﴾ [النحل: ٩٠].

إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يَأْمُرُ عِبَادَهُ بِثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ مِنْ أَنْوَاعِ السُّلُوكِ الْفَاضِلِ الْحَسَنِ:

\* الْأَوَّلُ: الْعَدْلُ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ سُبْحَانَهُ؛ بِتَوْحِيدِهِ، وَعَدَمِ الْإِشْرَاكِ بِهِ، وَامْتِنَالِ أَوْامِرِهِ، وَاجْتِنَابِ مَنْهِيَّاتِهِ، وَالْعَدْلُ بَيْنَ الْعَبْدِ وَنَفْسِهِ؛ بِمَنْعِهَا مِمَّا فِيهَا هَلَاكُهَا وَفَسَادُهَا، وَالْعَدْلُ مَعَ الْخَلْقِ بِإِعْطَاءِ كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ.

\* الثَّانِي: الْإِحْسَانُ مَعَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ فِي أَدَاءِ فَرَائِضِهِ، وَعِبَادَتِهِ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، وَمَعَ الْخَلْقِ؛ بِأَنْ تُحْسِنَ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ، وَبِاتِّقَانِ الْعَمَلِ وَإِكْمَالِهِ.

\* الثَّلَاثُ: صَلَتهُ الرَّحِمِ، وَهُمْ الْقَرَابَةُ الْأَدْنَوْنَ وَالْأَبْعَدُونَ مِنْكَ، فَتُسْتَحَبُّ صَلَاتُهُمْ بِمَا فَضَّلَ مِنَ الرِّزْقِ الَّذِي آتَاكَ اللَّهُ إِيَّاهُ. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [النحل: ٩٠].

## أَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ بِصَلَةِ الرَّحِمِ وَتَرْغِيْبِهِ فِيهَا

\* النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُ بِصَلَةِ الرَّحِمِ، وَيُرَغِّبُ فِيهَا، وَيُخْبِرُ أَنَّ صَلَةَ الرَّحِمِ تَقْرُبُ مِنَ الْجَنَّةِ وَتَبَاعِدُ مِنَ النَّارِ:

فَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا عَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرِهِ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي مَا يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ؟

قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ»<sup>(١)</sup>. وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

«تَصِلُ الرَّحِمَ»؛ أَي: تُحْسِنُ إِلَى أَقَارِبِكَ، وَتُوَاسِي ذَوِي الْقَرَابَةِ فِي الْخَيْرَاتِ. (\*).

وَالرَّحِمُ: الْمَرَادُ بِهَا مَنْ يَمُتُ إِلَيْهِمْ بِصَلَةِ مِنْ جِهَةِ الْأُبُوَّةِ أَوِ الْأُمُوَّةِ؛ فَكُلُّ قَرِيبٍ لِلشَّخْصِ يُعْتَبَرُ رَحِمًا لَهُ مِنْ جِهَةِ أَبِيهِ أَوْ مِنْ جِهَةِ أُمِّهِ. (\*/٢).

(١) «صحيح البخاري» (١٣٩٦، و٥٩٨٢)، و«صحيح مسلم» (١٣).

(\*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ شَرْحِ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ - حَفِظَهُ اللَّهُ - لِكِتَابِ: «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ - بَابُ: صَلَةِ الرَّحِمِ».

(\* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُخْتَصَرٍ مِنْ شَرْحِ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ لِكِتَابِ: «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ - بَابُ: وَجُوبُ صَلَةِ الرَّحِمِ».



## \* وَالرَّحِمُ الَّتِي تُوصَلُ:

١ - عَامَّةٌ: وَهِيَ رَحِمُ الدِّينِ وَتَجِبُ مُوَاصَلَتُهَا بِالتَّوَادُّدِ، وَالتَّنَاصُحِ، وَالْعَدْلِ، وَالْقِيَامِ بِالْحُقُوقِ الْوَاجِبَةِ وَالْمُسْتَحَبَّةِ.

٢ - خَاصَّةٌ: وَهِيَ مَا مَرَّ ذِكْرُهُ فِي تَعْرِيفِ الرَّحِمِ، وَتَزِيدُ النِّفَقَةَ عَلَى الْقَرِيبِ، مَعَ تَفَقُّدِ أَحْوَالِهِ.

وَالْمَعْنَى الْجَامِعُ فِي «صِلَةِ الرَّحِمِ» هُوَ: أَنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ إِيْصَالُ مَا أَمْكَنَ مِنَ الْخَيْرِ، وَدَفْعُ مَا أَمْكَنَ مِنَ الشَّرِّ بِحَسَبِ الطَّاقَةِ. (\*)

\* اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَصِلُ مَنْ وَصَلَ الرَّحِمَ، وَيَقْطَعُ ﷺ مَنْ قَطَعَهَا:

فَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«قَالَ اللَّهُ ﷻ: أَنَا الرَّحْمَنُ، وَأَنَا خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَاشْتَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتَهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّتَهُ»<sup>(١)</sup>. وَالْحَدِيثُ «صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ».

وَالْمَعْنَى: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: أَنَا الرَّحْمَنُ، وَأَنَا خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَاشْتَقَقْتُ: أَيَّ أَخْرَجْتُ وَأَخَذْتُ اسْمَهَا «مِنْ اسْمِي»: الرَّحْمَنُ وَالرَّحِيمُ، «فَمَنْ وَصَلَهَا»: رَاعَى حُقُوقَهَا «وَصَلْتَهُ»: رَاعَيْتُ حُقُوقَهُ وَوَفَيْتُ ثَوَابَهُ، «وَمَنْ قَطَعَهَا»: وَمَنْ قَطَعَ

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُخْتَصَرٍ مِنْ شَرْحِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ - حِفْظُهُ اللَّهُ - لِكِتَابِ: «الْأَدَبِ الْمُفْرِدِ - بَابُ: صِلَةَ الرَّحِمِ».

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٦٩٤، ١٦٩٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٠٧)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي

«السُّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٥٢٠).

الرَّحِمَ «قَطَعْتُهُ»: مِنْ رَحْمَتِي الْخَاصَّةِ.

«وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّتُهُ»: وَالْبَتُّ الْقَطْعُ، فَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ، وَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ ﷻ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ؛ تَعْظِيمُ شَأْنِ الرَّحِمِ، وَبَيَانُ فَضِيلَةِ وَصْلِهَا، وَعِظْمُ الْإِثْمِ بِقَطْعِهَا. (\*).

\* تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ:

أَخْبَرَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: «تَعَلَّمُوا أَنْسَابَكُمْ، ثُمَّ صَلُّوا أَرْحَامَكُمْ، وَاللَّهُ إِنَّهُ لَيَكُونُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ أَخِيهِ الشَّيْءُ، وَلَوْ يَعْلَمُ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ مِنْ دَاخِلَةِ الرَّحِمِ، لَأَوْزَعَهُ ذَلِكَ عَنِ انْتِهَاكِهِ»<sup>(١)</sup>. وَالْحَدِيثُ حَدِيثٌ حَسَنٌ الْإِسْنَادِ، وَصَحَّ مَرْفُوعًا.

(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُخْتَصَرٍ مِنْ شَرْحِ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعِيدِ رَسُلَانَ - حَفِظَهُ اللَّهُ - لِكِتَابِ: «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ - بَابُ فَضْلِ صَلَةِ الرَّحِمِ».

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ وَهْبٍ فِي «الْجَامِعِ فِي الْحَدِيثِ» (رَقْم ١٥)، وَالْحُسَيْنُ بْنُ حَرْبٍ فِي «الْبُرِّ وَالصَّلَةِ» (رَقْم ١١٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» (٤ / رَقْم ٣٢٠٢)، وَحَسَنَ الْإِسْنَادَ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٥٣).

وَأَخْرَجَهُ مَرْفُوعًا الطِّيَالِسِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ» (رَقْم ٢٨٨٠)، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ قَتَيْبَةَ فِي «عَيُونَ الْأَخْبَارِ» (٣ / ٩٦)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (١ / ٨٩، رَقْم ٣٠١) وَ(٤ / ١٦١، رَقْم ٧٢٨٣)، وَالْبِيهَقِيُّ فِي «الْكِبْرِيِّ» (١٠ / رَقْم ٢٠٥٨٢)، وَفِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ» (١٠ / رَقْم ٧٥٦٩، وَ٧٥٧٠)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اعْرِفُوا أَنْسَابَكُمْ تَصِلُوا أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّهُ لَا قُرْبَ بِالرَّحِمِ إِذَا قُطِعَتْ وَإِنْ كَانَتْ قَرِيبَةً، وَلَا بُعْدَ بِهَا إِذَا

«تَعَلَّمُوا أَنْسَابَكُمْ»: مِنْ جِهَةِ الْأَبِ وَالْأُمِّ وَالْأَصُولِ وَالْفُرُوعِ وَالصَّهْرِيَّةِ، وَتَعَرَّفُوا أَسْمَاءَ أَقَارِبِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ، وَذَوِي الْأَرْحَامِ مِنْكُمْ وَالْأَقَارِبَ.

وَكَمٍ مِنْ رَحِمٍ مَقْطُوعَةٍ بِسَبَبِ الْجَهَالَةِ!

وَكَمٍ مِنْ رَجُلٍ يُعْتَدِي عَلَيْهِ لَا يَحْسَبُ الْمَرْءُ أَنَّ لَهُ إِلَيْهِ رَحِمًا! وَمَا وَقَعَ مِنْهُ هَذَا الْإِعْتِدَاءُ؛ وَمَا صَارَ فِيهِ فِي غَلَوَائِهِ إِلَّا بِسَبَبِ الْجَهْلِ بِالرَّحِمِ الَّتِي عِنْدَهُ.

فَيَقُولُ لَنَا نَبِينًا ﷺ، وَيَأْتِي مِنْ كَلَامِ عُمَرَ رضي الله عنه وَكَلَامِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما وَقَدْ صَحَّ مَرْفُوعًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «احْفَظُوا أَنْسَابَكُمْ تَصِلُوا أَرْحَامَكُمْ».

لَأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا لَمْ يَحْفَظْ نَسَبَهُ، فَإِنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ وَاصِلًا لِرَحِمِهِ، وَالنَّاسُ أَعْدَاءُ مَا جَهِلُوا - كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ -.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْأَنْسَابَ لَيْسَتْ عِنْدَ أُمَّةٍ سِوَى الْأُمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ، فَالْأُمَّةُ الْعَرَبِيَّةُ هِيَ الَّتِي تَحْفَظُ أَنْسَابَهَا، وَيُمَكِّنُ لِلْعَرَبِيِّ - إِنْ كَانَ وَاعِيًا مُتَّبِعًا - أَنْ يَرْجِعَ بِنَسَبِهِ إِلَى أَسْلَافِهِ وَأَجْدَادِهِ.

وَأَمَّا غَيْرُ الْعَرَبِ فَانْسَابُهُمْ مَقْطُوعَةٌ وَمُخْتَلِطَةٌ، وَلَا يَحُطُّ هَذَا مِنْ قَدْرِهِمْ عِنْدَ

وُصِلَتْ وَإِنْ كَانَتْ بَعِيدَةً».

وَأَخْرَجَهُ مَوْقُوفًا الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ» (٧٣)، وَزَادَ: «...، وَكُلُّ رَحِمٍ آتِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمَامَ صَاحِبِهَا، تَشْهَدُ لَهُ بِصِلَةٍ إِنْ كَانَ وَصَلَهَا، وَعَلَيْهِ بِقَطِيعَةٍ إِنْ كَانَ قَطَعَهَا».

وَصَحَّحَهُ مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا الْأَلْبَانِيُّ فِي «السُّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٢٧٧).

اللَّهُ تَعَالَى، وَلَكِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ فَضَّلَهَا اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ - كَمَا فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ، وَصَحَّ مَرْفُوعًا أَيضًا -  
يَأْمُرُنَا بِهَذَا الْأَمْرِ الْكَبِيرِ: «احْفَظُوا أَنْسَابَكُمْ تَصِلُوا أَرْحَامَكُمْ».  
فَإِذَنْ؛ «تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ».

«تَعَلَّمُوا أَنْسَابَكُمْ، ثُمَّ صِلُوا أَرْحَامَكُمْ، وَاللَّهُ إِنَّهُ لَيَكُونُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ أَخِيهِ  
الشَّيْءُ، وَلَوْ يَعْلَمُ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ مِنْ دَاخِلَةِ الرَّحِمِ - أَي: مِنْ عِلَاقَةِ الْقَرَابَةِ -؛  
لَأَوْزَعَهُ ذَلِكَ - أَي: لَكَفَّهُ وَمَنَعَهُ ذَلِكَ الْعِلْمُ بِدَاخِلَةِ الرَّحِمِ - عَنِ انْتِهَاكِهِ - أَي:  
عَنْ نَقْضِهِ عَهْدَ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا قَالَ الْعَرَبُ الْمُتَقَدِّمُونَ: «فَعَطَفْتَهُ عَلَيْهِ الرَّحِمُ».

فِي هَذَا الْحَدِيثِ:

الْحَثُّ عَلَى مَعْرِفَةِ أَسْمَاءِ الْأَقَارِبِ؛ لِتَسْهِيلِ سُبُلِ الْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ؛ لِأَنَّ  
الْإِنْسَانَ إِذَا لَمْ يَعْلَمْ أَقَارِبَهُ فَإِنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مُؤَدِّيًا حَقَّ الرَّحِمِ.

بَيَانُ أَنَّ مَعْرِفَةَ الْقَرَابَةِ تَمْنَعُ مِنَ الْقَطِيعَةِ، وَالْمُعَامَلَةِ السَّيِّئَةِ، كَمَا فِي كَلَامِ  
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَلَوْ يَعْلَمُ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ مِنْ دَاخِلَةِ الرَّحِمِ، لَأَوْزَعَهُ ذَلِكَ عَنِ  
انْتِهَاكِهِ» فَمَعْرِفَةُ الْأَنْسَابِ مَدْعَاةٌ لِصَلَةِ الْأَرْحَامِ.

فَالرَّحِمُ عِلَاقَةٌ جَذِبَتْ تَقَرُّبُ الْعِلَاقَةِ الْبَعِيدَةِ، وَكَذَلِكَ الْإِنْسَانُ الْقَرِيبُ يَكُونُ  
بَعِيدًا - إِذَا لَمْ تَكُنْ بَيْنَهُمَا قَرَابَةٌ - وَالْبَعِيدُ تَقَرُّبُهُ الرَّحِمُ وَلَوْ كَانَ بَعِيدًا.

وَالرَّحِمُ تَنْطِقُ وَتَشْهَدُ لِلْوَاصِلِ، وَتَشْهَدُ وَتَنْطِقُ بِالْقَطِيعَةِ عَلَى الْقَاطِعِ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ، فَهَذَا عَلَى ظَاهِرِهِ، وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

فَكَمَا خَلَقَهَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ يُنْطِقُهَا!

وَقَدْ أَخْبَرَنَا اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ كَلَّمَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَلَّمَتَاهُ، وَيُخْبِرُنَا اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: أَنَّهُ يَخْتِمُ عَلَى الْأَفْوَاهِ، وَتَنْطِقُ الْجُلُودُ وَالْأَسْمَاعُ وَالْأَبْصَارُ، فَهِيَ تَنْطِقُ بِلِسَانٍ مُبِينٍ وَهِيَ مِنْ غَيْرِ لِسَانٍ.

بَلْ إِنَّ الْأَرْضَ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَتَنْطِقُ الْأَرْضُ مِنْ غَيْرِ لِسَانٍ، وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

فَتَأْتِي الرَّحْمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمَامَ صَاحِبِهَا - إِنْ كَانَ وَاصِلًا - تَشْهَدُ لَهُ بِالصَّلَاةِ، وَإِنْ كَانَ قَاطِعًا تَشْهَدُ لَهُ بِالْقَطِيعَةِ. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُخْتَصِرٍ مِنْ شَرْحِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ - حَفِظَهُ اللَّهُ - لِكِتَابِ: «الْأَدَبِ الْمُنْفَرِدِ» - بَاب: تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ».

## صِلْ مَنْ قَطَعَكَ

\* حَضَنَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَنْ نَصِلَ مَنْ قَطَعَنَا:

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصْلَهُمْ وَيَقْطَعُونَ، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسيئُونَ إِلَيَّ، وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ.

قَالَ ﷺ: «لَئِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ كَأَنَّمَا تُسْفَهُمُ الْمَلَّ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ». وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» (١).

و«المَلَّ»: بِفَتْحِ الْمِيمِ الرَّمَادُ الْحَارُّ.

«تُسْفَهُمُ»: تَطْرُحُ لَهُمْ كَأَنَّمَا تُطْعِمُهُمْ، وَهُوَ تَشْبِيهُ لِمَا يَلْحَقُهُمْ مِنَ الْأَلَمِ بِمَا يَلْحَقُ أَكْلَ الرَّمَادِ الْحَارِّ مِنَ الْأَلَمِ، وَلَا شَيْءَ عَلَى هَذَا الْمُحْسِنِ، بَلْ يِنَالُهُمُ الْإِثْمُ الْعَظِيمُ فِي قَطِيعَتِهِ وَإِدْخَالِهِمُ الْأَذَى عَلَيْهِ.

«وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ»: أَيُّ: مُعِينٌ وَنَصِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ، عَلَى مَا ذَكَرْتَ مِنْ إِحْسَانِكَ وَإِسَاءَتِهِمْ.

(١) «صحيح مسلم» (٢٥٥٨).

الأَصْلُ فِي التَّعَامُلِ بَيْنَ ذَوِي الْأَرْحَامِ: الْإِحْسَانُ وَالصَّبْرُ وَطَلَبُ الْمَعَادِيرِ،  
وَلَا يَكُونُ مُعَامَلَةً الْأَخْذِ وَالْعَطَاءِ، هَذَا لَيْسَ بَيْنَ ذَوِي الْأَرْحَامِ.

وَأَمِّثَالُ أَمْرِ اللَّهِ سَبَبُ عَوْنِ اللَّهِ، وَتَأْيِيدِهِ وَتَوْفِيقِهِ: «وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ  
ظَهِيرٌ...»، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ أَلَمٌ وَعَذَابٌ فِي الدُّنْيَا «كَأَنَّمَا تُسْفَهُمُ الْمَلَّ» - وَهُوَ  
التُّرَابُ الْحَارُّ - وَسَبَبُ خِزْيٍ وَنَدَامَةٍ فِي الْآخِرَةِ.

فَيَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يَحْتَسِبَ الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ ﷻ فِي آدَاءِ الْحُقُوقِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى  
ذَوِي الْقُرْبَى وَغَيْرِهِمْ، فَيُؤَدِّي مَا عَلَيْهِ وَلَا يَلْتَفِتُ، كَهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي أَدَّى مَا عَلَيْهِ  
وَلَمْ يَلْتَفِتْ: «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي»<sup>(١)</sup> هَذَا لَيْسَ بِوَاصِلٍ لِلرَّحِمِ فِي حَقِيقَةِ  
الْأَمْرِ؛ وَإِنَّمَا هَذَا يَطْلُبُ مُقَابَلًا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ الصَّلَاةُ، فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ  
يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي آدَاءِ مَا عَلَيْهِ وَلَا يَتَنَظَّرَ مَعْرُوفًا مِنْ أَحَدٍ؛ أَدَّ مَا عَلَيْكَ وَلَا  
عَلَيْكَ، قُلْ كَلِمَتَكَ وَأَمْسِرْ، وَلَا تَلْتَفِتْ لِأَحَدٍ، أَحْسِنْ وَلَا عَلَيْكَ مِنْ إِسَاءَةِ  
الْمُسِيئِينَ؛ يَعْنِي: إِذَا ابْتَلَيْتَ بِمُهَارَشِ مُهَارِجٍ مُخَاصِمٍ مُعَانِدٍ فَانْتِ تَحْسِنُ إِلَيْهِ  
وَيُسِيءُ إِلَيْكَ، فَلَقِيْتَهُ فِي الطَّرِيقِ، فَسَلَّمْتَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ - لَا يَضُرُّكَ؛ لِأَنَّ السَّلَامَ  
عَلَيْكَ وَالرَّدَّ عَلَيْهِ هُوَ لَا عَلَيْكَ، فَإِذَا لَمْ يَرُدَّ فَقَدْ ضَرَّ نَفْسَهُ.

وَكَذَلِكَ كُلُّ مُحَارِبٍ لِدِينِ اللَّهِ ﷻ فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ، وَوَبَالَهُ عَلَى رَأْسِهِ،  
وَعَاقِبَةُ الْخِزْيِ وَالنَّدَامَةِ إِنَّمَا هِيَ عَائِدَةٌ إِلَيْهِ، وَحَاصِلُهَا رَاجِعَةٌ عَلَيْهِ.

فَالْإِنْسَانُ يُحْسِنُ وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى إِسَاءَةِ الْمُسِيئِينَ، كَمَا قَالَ هَذَا الصَّحَابِيُّ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٩١)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه.

عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصْلُهُمْ وَيَقْطَعُونَ، وَأَحْسَنُ إِلَيْهِمْ وَيُسَيِّئُونَ إِلَيَّ، وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ وَأَحْلَمُ عَنْهُمْ، قَالَ: «لَئِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ كَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَيَّ ذَلِكَ».

إِنَّ صَلَاةَ الرَّحِمِ وَاجِبٌ مِنَ الْوَاجِبَاتِ فِي الْإِسْلَامِ، وَإِنَّ الْقَطِيعَةَ كَبِيرَةٌ مِنَ الْكِبَائِرِ. (\*)

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي، وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَّهَا» (١). وَالْحَدِيثُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

لَيْسَ الْوَاصِلُ مَنْ يَنْفَضُّ عَلَى صَاحِبِهِ بِالْمَعْرُوفِ، بَلْ يُعْطِي مَنْ مَنَعَهُ مِنْ مَعْرُوفِهِ.

وَالْمُكَافِي: مَنْ يَصِلُ وَلَا يَزِيدُ عَلَيَّ مَا يَأْخُذُ، هَذَا هُوَ الَّذِي يَصِلُ كَمَا يُوَصِّلُ، هَذَا هُوَ الَّذِي يُعْطِي كَمَا أَخَذَ.

فَهَذَا مُكَافِي: مَنْ زَارَهُ زَارَهُ، وَمَنْ أَعْطَاهُ أَعْطَاهُ، وَمَنْ بَرَّهُ بَرَّهُ، هَذَا لَيْسَ بِوَاصِلٍ لِلرَّحِمِ فَلَا يَدْخُلُ فِي تِلْكَ الثَّمَرَاتِ الَّتِي ذَكَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ الَّتِي يُحَصِّلُهَا وَاصِلُ الرَّحِمِ.

قَوْلُهُ ﷺ: «الْوَاصِلُ»: «ال» لِلْجِنْسِ، فَالْمُكَافِي لَا يَدْخُلُ فِي جِنْسِ وَاصِلِ

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُخْتَصَرٍ مِنْ شَرْحِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ - حَفِظَهُ اللَّهُ - لِكِتَابِ: «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ - بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الرَّحِمِ».

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٩١)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٦٩٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٠٨).



الرَّحِمِ وَإِنَّمَا هَذَا مُكَافِئٌ.

فَإِذَنْ؛ وَاصِلُ الرَّحِمِ هُوَ الَّذِي يَصِلُ مَا قُطِعَ مِنْهُ، لَا الَّذِي يُكَافِئُ عَلَى  
الْوَصْلِ يُوصِلُ هُوَ بِهِ وَإِنَّمَا تَقْطَعُ رَحِمَهُ فَيَصِلُهَا هُوَ، فَهَذَا هُوَ وَاصِلُ الرَّحِمِ فِي  
لِسَانِ الشَّرْعِ.

عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَبْدَأَ فِي صِلَةِ أَرْحَامِهِ وَيَسْتَمِرَّ عَلَى ذَلِكَ، وَلَوْ لَمْ يُقَابِلُوا  
صَنِيعَهُ بِالْإِحْسَانِ وَالْوَصْلِ.

وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ كَذَلِكَ عَلَى قَاعِدَةِ الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ لِأَنَّهُ  
لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ كَانَ مُخْلِصًا لِلَّهِ، فَهُوَ مُتَّبِعٌ لِأَمْرِ اللَّهِ وَأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
لَا يَنْتَظِرُ عَلَيْهَا أَجْرًا وَثَوَابًا مِنْ أَحَدٍ، كَلَّفَهُ اللَّهُ وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِلَةِ الرَّحِمِ  
فَهُوَ يَصِلُهَا.

كَمَا جَاءَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ  
وَيَقْطَعُونَنِي، وَأَعْطِيَهُمْ وَيَحْرِمُونَنِي، وَأَحْلُمُ عَلَيْهِمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ.

لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ، وَإِنَّمَا الْوَاصِلُ مَنْ إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا. (\*)

قَالَ الشَّاعِرُ الْقَدِيمُ<sup>(١)</sup>:

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُخْتَصِرٍ مِنْ شَرْحِ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ لِكِتَابِ:

«الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ - بَابُ: لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ».

(١) القصيدة لمعْنِ بنِ أَوْسِ بنِ نَصْرِ بنِ زِيَادِ المَزْنِيِّ (المتوفى: ٦٤ هـ)، وهو شاعر فحل،

من مخضرمي الجاهلية والإسلام، انظر: «الأعلام» (٧/ ٢٧٣)، والقصيدة في «ديوانه»

(ص ٤٠ - ٤٥، دار الجاحظ - بغداد).

وَذِي رَحِمٍ قَلَّمْتُ أَظْفَارَ حِقْدِهِ<sup>(١)</sup>  
 \* بِحِلْمِي عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup> وَلَيْسَ لَهُ حِلْمٌ<sup>(٣)</sup>  
 يُحَاوِلُ رَغْمِي<sup>(٤)</sup> لَا يُحَاوِلُ غَيْرَهُ  
 وَكَالْمَوْتِ عِنْدِي أَنْ يَحِلَّ بِهِ<sup>(٥)</sup> الرَّغْمُ<sup>(٦)</sup>  
 وَيَشْتُمُّ عَرَضِي فِي الْمَغْيِبِ جَاهِدًا  
 وَلَيْسَ لَهُ عِنْدِي هَوَانٌ وَلَا شْتُمُّ  
 إِذَا سُمِّتُهُ<sup>(٧)</sup> وَصَلَ الْقَرَابَةَ سَامِنِي  
 قَطِيعَتَهَا تِلْكَ السَّفَاهَةُ وَالْإِثْمُ  
 فَمَا زِلْتُ فِي لَيْبِي لَهُ وَتَوَدَّدِي<sup>(٨)</sup>  
 عَلَيْهِ كَمَا تَحْنُو عَلَى الْوَلَدِ الْأُمُّ

(١) «الديوان»: [ضِغْنِهِ].

(٢) «الديوان»: [بِحِلْمِي عَنْهُ وَهُوَ لَيْسَ لَهُ حِلْمٌ].

(٣) يقول: حلمت عنه فأطفأت شره بالحلم، والضغن: العداوة.

(٤) يحاول رغمي: أي يطلب إرغامي وإذلالني.

(٥) «الديوان»: [أَنْ يِعْرَبَهُ]، أي يصيبه، ومنه قولهم: عرّه بشرّ، وفي «أمالني القالي» (٢/

١٠٢)، و«ديوان المعاني» (١/ ١٥٣) وغيرهما: [أَنْ يَحِلَّ بِهِ].

(٦) يقول: يشتد عليّ أن أرى به ذلا وهو يحب ذلك مني.

(٧) سمته: كلّفته وحملته عليه.

(٨) «الديوان»: [وَتَعَطُّفِي].

لَأَسْتَلَّ مِنْهُ الضَّغْنَ حَتَّى اسْتَلَّتْهُ

وَقَدْ كَانَ ذَا ضِغْنٍ<sup>(١)</sup> يَضِيقُ بِهِ الْحِلْمُ<sup>(٢)</sup> (\*)

فَلَا يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَقْطَعَ الْخَيْرَ بِسَبَبِ الْإِسَاءَةِ إِلَيْهِ، أَوْ عَدَمِ الْعُودَةِ إِلَيْهِ بِمِثْلِ مَا قَدَّمَ مِنَ الْخَيْرِ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَفْعَلَ الْخَيْرَ؛ ابْتِغَاءً وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى لَا يَنْتَظِرُ عَلَيْهِ مِنْ أَحَدٍ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا، وَهَذَا هُوَ الْمُخْلِصُ حَقًّا. (\* / ٢).



(١) «الديوان»: [ذا حَقْدٍ]، وفي «أُمَالِي الْقَالِي» (٢ / ١٠٣)، وفي «ديوان المعاني» (١ / ١٥٣): [ذَا ضِغْنٍ].

(٢) «الديوان»: [الْجِرْمُ]، وهو: الْحَلْقُ، يقول: لكان أمرا عظيما لا يسيغه الحلقوق. (\* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «صَلُّوا أَرْحَامَكُمْ» - الْجُمُعَةُ: ٧-٦-٢٠٠٢ م.

(\* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُخْتَصَرٍ مِنْ شَرْحِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ - حَفِظَهُ اللَّهُ - لِكِتَابِ: «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ - بَابُ: لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي».

## الْحَتُّ عَلَى بِرِّ الْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ مِنَ الْأَرْحَامِ

\* الْأَوْلَى مِنْكَ بِالْجَمِيلِ وَالْمَعْرُوفِ الْأَقْرَبُ فَالْأَقْرَبُ:

فَعَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ، ثُمَّ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ، ثُمَّ يُوصِيكُمْ بِأَبَائِكُمْ، ثُمَّ يُوصِيكُمْ بِالْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ»<sup>(١)</sup>. الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

\* بِرُّ الْمُسْلِمِ بِوَالِدَيْهِ، وَصَلْتُهُ بِهِمْ أَوْلَى الْبِرِّ وَالصَّلَةِ:

هَذَا الْحَدِيثُ حَقٌّ، وَهُوَ يُفِيدُ أَنَّ أَوْلَى الْقَرَابَةِ مِنْكَ بِالْجَمِيلِ وَإِسْدَاءِ الْمَعْرُوفِ الْأَبْوَانِ، وَالْأُمَّ أَكْثَرُ؛ لِمَا تَحَمَّلَتْ مِنَ الْمَتَاعِبِ وَالْمَصَاعِبِ الَّتِي وَاجَهَتْهَا، مِنْ حِينَ أَنْ يَكُونَ الْإِبْنُ نُطْفَةً فِي قَرَارِ مَكِينٍ، إِلَى عِلْقَةٍ، إِلَى مُضْغَةٍ، إِلَى أَنْ يَكُونَ جَنِينًا، فَتَحْمِلُهُ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ غَالِبًا، فَتَضَعُ وَتُقَاسِي مِنْ أَلَمِ الْوَضْعِ مَا هُوَ مَعْلُومٌ لَدَى الْعُقَلَاءِ، ثُمَّ يَأْتِي دَوْرُ الرِّضَاعَةِ فِي حَوْلَيْنِ، ثُمَّ يَأْتِي دَوْرُ الْحَضَانَةِ فِي عِدَّةِ سَنَوَاتٍ، وَهَكَذَا تَبْقَى الْأُمُّ مُتَعَلِّقَةً بِابْنِهَا وَإِنْ كَبُرَ سِنَّهُ. (\*)

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (٣٦٦١)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السَّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (١٦٦٦).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُخْتَصَرٍ مِنْ شَرْحِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ - حَفِظَهُ اللَّهُ - لِكِتَابِ: «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ - بَابُ: بِرُّ الْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ».

إِنَّ حَقَّ الْأَبْوَيْنِ يَلِي حَقَّ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَحَقَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفَرِضِيَّةِ وَالْوُجُوبِ؛ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخَلْقِ لَيُفَرِّطُونَ فِي هَذَا الْحَقِّ، وَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَيْهِ، وَلَا يُلْقُونَ لَهُ بِالًّا!! بَلْ يَعْتَدِي الْوَاحِدُ مِنْهُمْ عَلَيَّ هَذَا الْحَقِّ الْمَكِينِ الَّذِي ذَكَرَهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بَعْدَ الْأَمْرِ بِعِبَادَتِهِ، فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۚ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [النساء: ٣٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۗ إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أٰفٍ وَلَا نَهْرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٣-٢٤].

فَأَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعْدَ الْأَمْرِ بِإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ بِيْرِ الْوَالِدَيْنِ، وَبِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا؛ فَهَذَا مِنْ أَكْدِ الْحُقُوقِ وَمِنْ أَجَلِّهَا.

وَبَيَّنَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ لَا يُجِيزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَلَفَّظَ بِكَلِمَةٍ سُوِّءٍ تَنُمُّ عَنْ ضَجْرٍ يُحْسُهُ فِي نَفْسِهِ، فَيُعْلِنُهُ بِلِسَانِهِ، ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أٰفٍ وَلَا نَهْرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾.

فَلَمْ يُجِزْ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَتَأَفَّفَ الْإِنْسَانُ مِنْ أَبِيهِ إِذَا بَلَغَا الْكِبَرَ، وَصَارَا إِلَىٰ حَالٍ لَا يَتَحَكَّمَانِ فِيهَا فِي الْبَوْلِ وَالْعَائِطِ، فَيَتَأَفَّفُ مِنْهُمَا مُتَضَجِّرًا!! وَقَدْ كَانَ يَرِيَانِ مِنْهُ مِثْلَ ذَلِكَ وَأَعْظَمَ مِنْهُ وَلَا يَتَضَجَّرَانِ، وَإِنَّمَا يَأْتِيَانِ بِهِ بِسَمَاحَةِ نَفْسٍ وَطِيبِ خَاطِرٍ.

فَنَهَى رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْ تَأْفُفِ الْمَرْءِ مِنْ أَبِيهِ أَوْ مِنْ أَحَدِهِمَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ حَقَّهُمَا عَظِيمًا، وَجَعَلَ الْوَاجِبَ عَلَى الْعَبْدِ تَجَاهَهُمَا وَاجِبًا جَسِيمًا، وَإِذَا فَرَطَ فِي ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ تُعَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةُ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يُدَّخِرُ لَهُ مِنَ الْعُقُوبَةِ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْبَغْيِ، وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ»<sup>(١)</sup>.

وَإِنَّ أَوْلَى الْأَرْحَامِ بِالرَّعَايَةِ لَهِيَ مَا يَتَّصِلُ بِالْأَبْوَيْنِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ سُئِلَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ؛ فَأَجَابَ ﷺ بِتَرْتِيبٍ وَاضِحٍ لَا لَبْسَ فِيهِ وَلَا غُمُوضَ؛ فَإِنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟

قَالَ: «أُمَّكَ».

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «أُمَّكَ».

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «أُمَّكَ».

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟

قَالَ: «أَبُوكَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٠٢)، والترمذي (٢٥١١)، وابن ماجه (٤٢١١)، من حديث: أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٩١٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٧١)، ومسلم (٢٥٤٨)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ لِلْأُمِّ، وَكَرَّرَ ذَلِكَ ﷺ مِرَارًا، ثُمَّ ذَكَرَ الْأَبَّ بَعْدُ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّ الْوَالِدَ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ: «الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَخُذْ أَوْ فَدَعْ»<sup>(١)</sup>؛ يَعْنِي: إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَدْخُلَ مِنْ أَوْسَطِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَدُونَكَ بِرَّ أَبِيكَ؛ فَإِنَّ أَبَاكَ هُوَ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ.

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ»<sup>(٢)</sup> بِسَنَدِهِ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهَا- عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أُرِيتُ فِي الْمَنَامِ فِي الرُّؤْيَا أَنِّي كُنْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟».

قَالُوا: هُوَ حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانَ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَذَاكَ الْبِرُّ، كَذَاكَ الْبِرُّ». وَكَانَ بَرًّا بِأُمِّهِ.

فَأَرِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي الرُّؤْيَا، وَسَمِعَ تِلَاوَتَهُ لَمَّا قَبَضَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﷻ فِي الْجَنَّةِ؛ لِبِرِّهِ بِأُمِّهِ، وَكَانَ أَبَرَّ النَّاسِ بِأُمِّهِ -رَضِيَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهُ\*. (\*).

(١) أخرجه الترمذي (١٩٠٠)، وابن ماجه (٢٠٨٩، و ٣٦٦٣)، من حديث: أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «الصحيحه» (٩١٤).

(٢) «مسند الإمام أحمد» (٦ / ٣٦، رقم ٢٤٠٨٠) ومواضع، وصححه الألباني في «الصحيحه» (٩١٣).

(\* ما مرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مِنْ خُطْبَةٍ: «عَاقِبَةُ الْعُقُوقِ» - الْجُمُعَةُ ٧ مِنْ صَفَرِ ١٤٣١ هـ / ٢٢ - ١ -

وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «ثُمَّ يُوصِيكُمْ - اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا - بِالْأَقْرَبِ فَأَلْقَرِبِ» (١)؛ أَي: كَذَلِكَ يَنْتَقِلُ الْبِرُّ إِلَى أَقْرَبِ شَخْصٍ كَالْبِرِّ بِالْأَبْنَاءِ، ثُمَّ الْبِرِّ بِالْإِخْوَةِ، ثُمَّ بِالْأَعْمَامِ، وَالْبِرِّ بِالْأَخْوَالِ؛ ذُكُورًا وَإِنَاثًا، وَهَكَذَا يَمْتَدُّ الْبِرُّ وَالصَّلَةُ إِلَى كُلِّ مَنْ تَمَّتْ إِلَيْهِمْ بِصِلَةٌ، وَيَتَفَقُونَ مَعَكَ فِي النَّسَبِ مِنْ قَبْلِ الْأَبِ أَوْ الْأُمِّ، وَذَلِكَ بِحَسَبِ الْقُدْرَةِ وَالِاسْتِطَاعَةِ. (\*)

\* بِرُّ الْمُسْلِمِ بِرُؤُوسِهِ، وَأَوْلَادِهِ:

\* إِنْ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، إِنَّ لِبَدَنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، إِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، إِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، إِنَّ لِرِزْقِكَ - أَي: لِضَيْفَانِكَ وَزَوَائِرِكَ - عَلَيْكَ حَقًّا، فَآتِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ» (٢). (\*٢/).

\* وَإِطْعَامُكَ زَوْجَتَكَ وَوَلَدَكَ صَدَقَةٌ: فَعَنِ الْمِقْدَامِ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ وَلَدَكَ وَزَوْجَتَكَ وَخَادِمَكَ

(١) تقدم تخريجه.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُخْتَصَرٍّ مِنْ شَرْحِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسُلَانِ - حَفِظَهُ اللَّهُ - لِكِتَابِ: «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ - بَابُ: بِرُّ الْأَقْرَبِ فَأَلْقَرِبِ».

(٢) أخرجه البخاري (١٩٧٥، و ١٩٧٧، و ٦١٣٤)، ومسلم (١١٥٩)، من حديث: أَبِي جُحَيْفَةَ ﷺ.

(\*٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «عَقَائِدُ الْكُفْرِ تَغْزُو الشَّبَابَ» - خُطْبَةُ الْجُمُعَةِ ٥ جُمَادَى

الْآخِرَةَ ١٤٣٠ هـ / ٢٩ / ٥ / ٢٠٠٩ م.



فَهُوَ صَدَقَةٌ»<sup>(١)</sup>. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»، وَأَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِيِّ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السُّلَيْلَةِ الصَّحِيحَةِ».

هَذَا الْحَدِيثُ دَلِيلٌ عَلَى بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ فَضَائِلِ الْإِسْلَامِ وَمَحَاسِنِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ مَا أَنْفَقْتَهُ عَلَى نَفْسِكَ مِنَ الْمَأْكَلِ وَالْمَشْرَبِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا تَنْتَفِعُ بِهِ؛ يَكُونُ لَكَ فِيهِ صَدَقَةٌ، وَهَكَذَا مَا أَنْفَقْتَهُ عَلَى مَنْ تَحْتَ يَدِكَ مِنْ زَوْجَةٍ، وَابْنٍ، وَخَادِمٍ وَمَمْلُوكٍ لَكَ فِيهِ صَدَقَاتٌ، وَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى النِّيَّةِ.



إِنَّ مَا أَنْفَقْتَهُ عَلَى نَفْسِكَ -أَيُّهَا الْمُسْلِمُ-، وَعَلَى أَهْلِكَ وَعَلَى مَمْلُوكِكَ، وَعَلَى الْأَجِيرِ الْخَادِمِ، وَالْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ صَدَقَةٌ، كُلُّ مَا أَنْفَقْتَهُ فَلَكَ فِيهِ صَدَقَاتٌ.

وَهَذَا مِنْ مَحَاسِنِ الْإِسْلَامِ وَفَضَائِلِهِ، وَمِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ (\*).



(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (٢١٣٨)، وَأَحْمَدُ (٤/ ١٣١ - ١٣٢، رَقْمَ ١٧١٧٩، ١٧١٩١)، وَالْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٨٢، ١٩٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِيِّ» (٨/ رَقْمَ ٩١٤١، وَ(٩١٦٠)، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٤٥٢).

(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»: لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسُلَانَ (ص ٩١٨-٩٢١).



## وَسَائِلُ صَلَاةِ الرَّحِمِ

وَالصَّلَاةُ لِلرَّحِمِ تَكُونُ:

\* بِتَعْلِيمِ الْعِلْمِ: وَذَلِكَ عِنْدَ قُدْرَةِ الْوَاصِلِ عَلَى التَّعْلِيمِ، وَحَاجَةِ الْمَوْصُولِ مِنَ الْأَرْحَامِ إِلَى التَّعْلِيمِ، وَهُوَ خَيْرٌ مَا يَصِلُ الْإِنْسَانُ بِهِ رَحِمَهُ؛ أَي: قَرَابَتَهُ.

\* وَصَلُهُ بِالْمَالِ: عِنْدَ الْقُدْرَةِ مِنَ الْوَاصِلِ، وَعِنْدَ الْحَاجَةِ مِنَ الْمَوْصُولِ.

\* وَصَلُهُ بِالْأَقْدَامِ، وَبِالْمُخَاطَبَاتِ وَالْمُكَاتَبَاتِ عِنْدَ عَدَمِ الْقُدْرَةِ عَلَى الْوُصُولِ بِالْأَقْدَامِ، لِأَسِيْمَا فِي هَذَا الزَّمَنِ بِالْوَسَائِلِ الْحَدِيثَةِ، كَالِهَاتِفِ، فَإِنَّهُ قَدْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصِلَ الْإِنْسَانُ رَحِمَهُ، وَيَسْأَلُ عَنْ أَحْوَالِهِ وَإِنْ تَأَخَّرَ فِي الْوُصُولِ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ.

وَهَذِهِ الصَّلَاةُ بِتِلْكَ الطَّرِيقِ الْمُبَارَكَةِ تُقَابِلُهَا الْقَطِيعَةُ، فَالصَّلَاةُ مِنَ الْبِرِّ، وَالْقَطِيعَةُ مِنَ الْإِثْمِ، فَلْيَحَاوِلِ الْإِنْسَانُ أَنْ يَكُونَ وَاصِلًا لِأَقْرَبِيهِ بِحَسَبِ قُرْبِهِمْ وَبُعْدِهِمْ، طَالَمَا هُوَ يَمُتُّ إِلَيْهِمْ بِصَلَاةٍ، وَهُمْ كَذَلِكَ مِنْ قِبَلِ أَبِيهِ أَوْ أُمِّهِ؛ فَإِنَّهُمْ أَرْحَامٌ أَوْجَبَ اللَّهُ ﷻ صَلَاتَهُمْ، وَنَهَى عَنِ الْقَطِيعَةِ، وَعَدَّهَا مِنَ الْكِبَائِرِ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ (٢٢) أُولَئِكَ

الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ ﴿ [محمد: ٢٢ - ٢٣].

قَدْ يُوَاجِهُ الْإِنْسَانُ مِنْ أَرْحَامِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ، فَإِذَا وَاجَهَ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَغَلَّبَ عَلَى ذَلِكَ بِالصَّبْرِ، وَالِاسْتِمْرَارِ فِي الصَّلَاةِ وَعَدَمِ الْقَطِيعَةِ، وَيَنْسَى حُطُوظَ النَّفْسِ؛ حَتَّى يُغَيِّرَ اللَّهُ ﷻ الْأَحْوَالَ، مِنْ حَالِ الْقَطِيعَةِ إِلَى حَالِ الصَّلَاةِ بَيْنَ الْجَانِبَيْنِ.

\* وَمِنْ مَعَانِي صَلَاةِ الرَّحِمِ: إِنْذَارُ الْأَقَارِبِ مِنَ النَّارِ، وَحَثُّهُمْ عَلَى الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ؛ لِإِنْقَادِهِمْ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ وَعَذَابِهِ؛ لِأَنَّ الْجَزَاءَ يَكُونُ عَلَى أَسَاسِ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَلَا تَنْفَعُ الْقَرَابَةُ وَالنَّسَبُ فِي يَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ «وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ» (١).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَنَادَى: «يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي الْمُطَّلِبِ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ! أَنْقِذِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، غَيْرَ أَنْ لَكُمْ رَحِمًا سَأَبُلُهُمَا بِبِلَالِهَا» (٢). الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٣)، وَأَخْرَجَ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٩٩)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٥٣) (٣٥٢٧) (٤٧٧١)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٤) (٢٠٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣١٨٥)، وَالنَّسَائِيُّ (٣٦٤٤) (٣٦٤٥) (٣٦٤٦) (٣٦٤٧)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ

رضي الله عنه بِهِ.

(٣) «صحيح مسلم» (٢٠٤).

الْبُخَارِيُّ نَحْوَهُ فِي «الصَّحِيحِ» (١).

\* وَمِنْ مَعَانِي صِلَةِ الرَّحِمِ: رَدُّ الْعَقِيدَةِ الْفَاسِدَةِ الَّتِي شَاعَتْ بَيْنَ الْجَهْلَةِ  
وَالْمُبْتَدِعِينَ: أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ يَكُونُ شَفِيعًا وَخَيْرَ وَسِيلَةٍ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ وَبِهَذِهِ  
الْوَسِيلَةِ نَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَلَا نَحْتَاجُ إِلَى الْأَعْمَالِ وَالْعِبَادَاتِ، فَالْحَدِيثُ يُرَدُّ  
ذَلِكَ. (\*)



(١) «صحيح البخاري» (٢٧٥٣، و٣٥٢٧، و٤٧٧١)، ومسلم (٢٠٦) أيضا، بلفظ: «يَا  
مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا...».  
(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُخْتَصَرٍ مِنْ شَرْحِ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ  
-حَفِظَهُ اللَّهُ- لِكِتَابِ: «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ - بَابُ: وَجُوبُ صِلَةِ الرَّحِمِ».

## فَضَائِلُ صَلَاةِ الرَّحِمِ

لِصَلَاةِ الرَّحِمِ فَضَائِلُ كَثِيرَةٌ بَيْنَهَا الرَّسُولُ ﷺ؛ وَمِنْهَا:

\* أَنَّ صَلَاةَ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ، وَأَنَّهَا سَبَبٌ فِي زِيَادَةِ الرِّزْقِ:

فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ». وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

وَمَعْنَى: «أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ»: أَي: أَنْ يُوسَّعَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، «وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ»: أَي: يُؤَخَّرَ لَهُ فِي أَجَلِهِ وَعُمْرِهِ؛ يَعْنِي بِهِ: الزِّيَادَةَ فِي الْعُمْرِ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»<sup>(٢)</sup>.

فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ صَلَاةَ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ، نَسَأَ اللَّهُ ﷻ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنَ الْوَاصِلِينَ، وَلَا يَجْعَلَنَا مِنَ الْقَاطِعِينَ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا مِنَ الْبَارِّينَ.

«يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ»: الْأَثَرُ: بَقِيَّةُ الْعُمْرِ، وَسَمِّيَ أَثَرًا؛ لِأَنَّهُ يَتَّبَعُ الْعُمْرَ، وَأَصْلُهُ

(١) «صحيح البخاري» (٢٠٦٧، ٥٩٨٦)، و«صحيح مسلم» (٢٥٥٧).

(٢) «صحيح البخاري» (٥٩٨٥).

مِنْ أَثَرِ مَشْيِهِ فِي الْأَرْضِ، فَإِنْ مَاتَ فَإِنَّهُ لَا يَبْقَى لَهُ حَرَكَةٌ فَلَا يَبْقَى لِقَدَمِهِ فِي الْأَرْضِ مِنْ أَثَرٍ.

الْإِنْسَانُ رُبَّمَا اسْتَشْكََلَ فَقَالَ:

كَيْفَ يُدْعَى بِطُولِ الْعُمُرِ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْعُمُرَ ثَابِتٌ لَا يَزِيدُ، وَلَا يَنْقُصُ؟!!

جَعَلَ اللَّهُ ﷻ أَجَلًا، وَهُوَ الْمَكْتُوبُ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، وَهُوَ مَا يَصِيرُ إِلَيْهِ الْعَبْدُ، وَجَعَلَ اللَّهُ ﷻ أَجَلًا، وَهَذَا الْأَجَلُ إِنَّمَا يَكُونُ مُرْتَبِطًا بِأَسْبَابٍ يَأْخُذُ بِهَا الْعَبْدُ، فَإِذَا وَصَلَ رَحِمَهُ فَإِنَّهُ يَصِيرُ إِلَى أْبَعَدِ الْأَجَلَيْنِ، وَهُوَ مَا يَعْلَمُهُ رَبَّنَا ﷻ، فَكَتَبَهُ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، فَهُوَ صَائِرٌ إِلَى مَا كُتِبَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ عَلَى مُقْتَضَى الْعِلْمِ عِنْدَ رَبَّنَا ﷻ وَكِتَابَةِ الْمَقَادِيرِ.

وَلَكِنَّ اللَّهَ ﷻ جَعَلَ لِذَلِكَ أَسْبَابًا كَمَا أَنَّ الْإِنْسَانَ يَكُونُ شَقِيًّا وَيَكُونُ سَعِيدًا، وَذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ - وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا - مِنْ غَيْرِ مَا جَبَرَ عَلَى أَنْ يَكُونَ آخِذًا بِأَسْبَابِ السَّعَادَةِ وَلَا آخِذًا بِأَسْبَابِ الشَّقَاوَةِ، بَلْ يُيَسِّرُهُ اللَّهُ ﷻ لِهَذَا وَهَذَا، وَإِذَا أَخَذَ فِي أَحَدِهِمَا وَمَضَى فِيهِ فَإِنَّهُ يَصِيرُ إِلَى نَتِيجَتِهِ.

فَصِلَةُ الْأَرْحَامِ سَبَبٌ لِبَسْطِ الرِّزْقِ وَسَعَتِهِ وَالْبَرَكََةِ فِيهِ، كَمَا أَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَزِيَادَتُهُ بِالطَّاعَةِ وَنَقْصَانُهُ بِالْمَعْصِيَةِ، وَذَلِكَ لَا يُنَافِي مَا كُتِبَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، فَكَذَلِكَ الْعُمُرُ بِالنَّظَرِ إِلَى الْأَسْبَابِ فَهَذَا لَا يُنَافِي مَا كُتِبَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ أَيْضًا؛ وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَرْفُوعَةِ وَالْآثَارِ الْمَوْقُوفَةِ أَنَّ الدُّعَاءَ يُطِيلُ الْعُمُرَ.

\* وَفِي «الْمُسْنَدِ»<sup>(١)</sup> وَغَيْرِهِ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجَوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ، وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ». الْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ كَمَا فِي «السَّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ».

وَكُلُّ ذَلِكَ -أَي: مَا يَصِيرُ إِلَيْهِ الْعَبْدُ فِي الْمُنْتَهَى- مَكْتُوبٌ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، لَا يَتَعَدَّاهُ أَحَدٌ بِحَالٍ. (\*)

\* اللَّهُ لَا يُخْزِي وَاصِلَ الرَّحِمِ، وَلَا يُصِيبُهُ بَشَرٌ:

عَنْ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَمَا رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ، وَرَجَعَ يَقُولُ: «زَمَلُونِي زَمَلُونِي»، قَالَ: «إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَكُونَ قَدْ أَصَابَنِي شَيْءٌ».

قَالَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «لَا وَاللَّهِ، لَا يُصِيبُكَ شَرٌّ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَاللَّهُ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا»<sup>(٢)</sup>.

فَصَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ، وَالْإِنْسَانُ إِذَا كَانَ مُحْسِنًا قَوْلًا وَفِعْلًا وَاعْتِقَادًا؛ حَفِظَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عِنْدَ نَزُولِ الْمَلِمَاتِ.

(١) «مسند الإمام أحمد» (٦ / ١٥٩، رقم ٢٥٢٥٩)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السَّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٥١٩).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُخْتَصَرٍ مِنْ شَرْحِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ -حَفِظَهُ اللَّهُ- لِكِتَابِ: «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ - بَابُ: صِلَةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ».

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣) وَمَوَاضِعُ، وَمُسْلِمٌ (١٦٠)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

فَصَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ، قَالَتْ: «لَا وَاللَّهِ، لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا»، ثُمَّ ذَكَرَتِ الْعِلَّةَ: «إِنَّكَ لِتَحْمِلَ الْكُلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتُعِينُ عَلَي نَوَائِبِ الدَّهْرِ».

إِذْنُ؛ مَا دُمْتَ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا يُمَكِّنُ بِحَالٍ أَبَدًا أَنْ يُصِيبَكَ شَيْءٌ، أَوْ أَنْ يُخْزِيكَ اللَّهُ ﷻ، أَوْ أَنْ يَتَخَلَّى عَنْكَ ﷻ (\*).

### \* وَصَلَةُ الرَّحِمِ سَبَبٌ فِي حُبِّ الْأَهْلِ:

فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَنْ اتَّقَى رَبَّهُ، وَوَصَلَ رَحِمَهُ، نُسِيَ فِي أَجَلِهِ، وَثَرَى مَالُهُ، وَأَحَبَّهُ أَهْلُهُ»<sup>(١)</sup>. وَالْحَدِيثُ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْبَاعِثُ عَلَي الصَّلَةِ تَقْوَى اللَّهِ ﷻ لَا مُجَامَلَةَ النَّاسِ، بَلْ تَقْوَى اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ أَمْرٌ بِصَلَةِ الْأَرْحَامِ، وَنَهْيٌ عَنِ الْقَطِيعَةِ، فَمَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَوَصَلَ أَهْلَهُ، أَي: قَرَابَتَهُ مِنْ قِبَلِ أَبِيهِ وَمِنْ قِبَلِ أُمِّهِ؛ فَفَازَ بِهَذِهِ الْفَضَائِلِ الْعَظِيمَةِ، وَمِنْهَا الْبَسْطُ فِي الرِّزْقِ، فَيَكُونُ مُسْتَوْرَ الْحَالِ مَكْفِيًّا، لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ.

(\*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُخْتَصَرٍّ مِنْ تَعْلِيْقِ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ عَلَي «حَدِيثِ الْأَسْرَاءِ وَالْمَعْرَاجِ» مِنْ كِتَابِ مَعَارِجِ الْقَبُولِ.

(١) أَخْرَجَهُ وَكَيْعِي فِي «الزهد» (رقم ٤٠٨)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٢٥٣٩١)، وَعَبَّاسُ الدُّورِيِّ فِي «تاريخ ابن معين» (٤ / رقم ٣١٧٩)، وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ فِي «الزهد» (٢ / رقم ١٠٠٨)، وَالْحُسَيْنُ بْنُ حَرْبٍ فِي «البرِّ وَالصَّلَةِ» (رقم ١٩٨، و ٢٠٠)، وَالْبُخَارِيُّ أَيْضًا فِي «الأدبِ الْمُفْرَدِ» (٥٩)، وَالذُّوْلَابِيُّ فِي «الكنى» (٦٩٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شعب الإيمان» (١٠ / رقم ٧٦٠٠)، وَحَسَنَةُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٤٣).



وَبَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِي عُمُرِهِ، وَفِي الْعَمَلِ الَّذِي يَعْمَلُهُ، وَهُوَ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ، مِنْ آدَاءِ الْفَرَائِضِ وَالْوَاجِبَاتِ وَالْمُسْتَحَبَّاتِ وَتَرْكِ الْمَحْرَمَاتِ، وَكَذَلِكَ أَحَبَّهُ أَهْلُهُ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْوَاصِلِينَ بِالْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ، وَالْوَاصِلِينَ بِالْأَقْدَامِ وَالْمُحَادَثَةِ وَالِاسْتِفْسَارِ عَنِ الْأَحْوَالِ، وَمُشَارَكَتِهِمْ فَرَحَهُمْ وَحُزْنَهُمْ، فَيَكُونُ مَحْبُوبًا فِي أَهْلِهِ؛ لِأَنَّهُ مَا نَسِيَهُمْ، وَلَا أَعْرَضَ عَنْهُمْ، وَلَا تَرَكَهُمْ، وَإِنَّمَا وَصَلَ؛ اخْتِسَابًا لِلَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَرَجَاءً لِهَذَا الثَّوَابِ الْعَظِيمِ، وَخَوْفًا مِنَ الْقَطِيعَةِ الَّتِي تَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا عُقُوبَاتٌ عَاجِلَةٌ وَعُقُوبَاتٌ آجِلَةٌ، وَكَفَى بِهَذِهِ النُّصُوصِ تَرْغِيبًا فِي الصَّلَاةِ، وَتَرْهِيبًا مِنَ الْقَطِيعَةِ. (\*)

عِبَادَ اللَّهِ! تَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ، وَصَلُّوا الْأَرْحَامَ الْمُمَزَّقَةَ، وَارْفَعُوا الْخُصُومَاتِ، وَعُودُوا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ.

وَاعْلَمُوا أَنَّ الْعَبْدَ كُلَّ الْعَبْدِ الَّذِي يَذُلُّ لِكِتَابِ رَبِّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَقُولُ لِأَمْرِ رَبِّهِ وَأَمْرِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، وَأَمَّا الَّذِي يَرُدُّ أَمْرَ اللَّهِ وَيَرُدُّ أَمْرَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَيْسَ مِنَ الْإِيمَانِ فِي شَيْءٍ، «لَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ» (١). (\*) (٢).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُخْتَصَرٍ مِنْ شَرْحِ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسْلَانَ لِكِتَابِ: «الْأَدَبِ الْمُمْرِدِ - بَابٌ: مَنْ وَصَلَ رَحِمَهُ أَحَبَّهُ اللَّهُ».

(١) أَخْرَجَ مُسْلِمٌ (٥٠)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونُ، وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلَفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ».

(\*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» - مُحَاضَرَةٌ ١ - الْجُمُعَةُ

## عُقُوبَاتُ شَدِيدَةِ لِقَاطِعِ الرَّحِمِ

إِنَّ الْقَطِيعَةَ لِلرَّحِمِ أَمْرُهَا عَظِيمٌ وَإِثْمُهَا كَبِيرٌ، وَالصَّلَةُ فَضْلُهَا كَبِيرٌ وَأَجْرُهَا عَظِيمٌ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

\* مِنْ عُقُوبَاتِ قَطْعِ الرَّحِمِ: أَنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ عَمَلَ قَاطِعِ رَحِمٍ:

فَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ سُلَيْمَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: جَاءَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَشِيَّةَ الْخَمِيسِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «أُحْرَجُ عَلَى كُلِّ قَاطِعِ رَحِمٍ لَمَّا قَامَ مِنْ عِنْدِنَا» فَلَمْ يَقُمْ أَحَدٌ حَتَّى قَالَ ثَلَاثًا، فَاتَى فَتَى عَمَّةٍ لَهُ قَدْ صَرَمَهَا مُنْذُ سَنَتَيْنِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ لَهُ: يَا بَنَ أَخِي، مَا جَاءَ بِكَ؟

قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا.

قَالَتْ: ارْجِعْ إِلَيْهِ فَسَلْهُ: لِمَ قَالَ ذَلِكَ؟

قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ تُعْرَضُ عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَشِيَّةَ كُلِّ خَمِيسٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَلَا يَقْبَلُ عَمَلَ قَاطِعِ رَحِمٍ»<sup>(١)</sup>. هَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٨٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٥٦).

«فَأَتَى فَتَى عَمَّةً لَهُ قَدْ صَرَمَهَا»: أَي: هَجَرَهَا وَقَطَعَ حَبْلَ وَصَالِهَا وَتَرَكَهَا مُنْذُ

سَتَيْنِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ لَهُ: مَا جَاءَ بِكَ مِنْ بَعْدِ هَذَا الْهَجْرَانِ؟

قَوْلُهُ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تُعْرَضُ»: مَعْنَى الْعُرْضِ: الْإِظْهَارُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَقْرَأُ

الصُّحُفَ فِي هَذَا الْوَقْتِ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه حَرَجَ - أَي: أَوْقَعَ فِي الضِّيْقِ وَالْإِثْمِ -

عَلَى كُلِّ قَاطِعِ رَحِمٍ لَمَّا قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ، وَكَرَّرَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. (\*).

\* وَمِنَ الْعُقُوبَاتِ: أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعِ رَحِمٍ:

أَخْبَرَ جَبْرِ بْنُ مُطْعِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعِ

رَحِمٍ» (١). هَذَا الْحَدِيثُ مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ عَلَى تَأْوِيلَيْنِ:

الْأَوَّلُ: يُحْمَلُ عَلَى مَنْ يَسْتَحِلُّ قَطْعَ الرَّحِمِ بِلَا سَبَبٍ وَلَا شُبْهَةٍ مَعَ عِلْمِهِ

بِتَحْرِيمِهَا فَهَذَا كَافِرٌ مُرْتَدٌّ. فَهَذَا تَأْوِيلٌ، وَهَذَا يَدْخُلُ النَّارَ عَلَى سَبِيلِ التَّائِبِ.

الثَّانِي: لَا يَدْخُلُهَا مَعَ السَّابِقِينَ أَوَّلَ الْأَمْرِ بَلْ يُعَاقَبُ بِتَأْخِرِهِ الْقَدَرُ الَّذِي

يُرِيدُهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَهَذَا تَأْوِيلٌ ثَانٍ.

(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُخْتَصَرٍ مِنْ شَرْحِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ

- حَفِظَهُ اللَّهُ - لِكِتَابِ: «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ - بَابُ: بَرُّ الْأَقْرَبِ فَلِأَقْرَبِ».

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٨٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٥٦).

قَالَ النَّوَوِيُّ وَغَيْرُهُ: إِنَّ عَدَمَ دُخُولِ الْجَنَّةِ يُحْمَلُ تَارَةً عَلَى مَنْ يَسْتَحِلُّ الْقَطِيعَةَ - وَهَذَا هُوَ التَّأْوِيلُ الْأَوَّلُ - وَأُخْرَى عَلَى أَنَّهُ لَا يَدْخُلُهَا مَعَ السَّابِقِينَ (١). (\*)

### \* عُقُوبَةُ قَاطِعِ الرَّحِمِ فِي الدُّنْيَا:

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَحْرَى أَنْ يُعَجَّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، مَعَ مَا يُدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، مِنْ قَطِيعَةِ الرَّحِمِ وَالْبَغْيِ» (٢). وَهَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

«أُخْرَى»؛ أَي: أَجْدَرُ وَأَوْلَى.

«مَعَ مَا يُدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ»؛ أَي: مِنَ الْعَذَابِ وَالنَّكَالِ.

وَاشْتَمَلَ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى بَيَانِ إِثْمَيْنِ عَظِيمَيْنِ، هُمَا:

\* قَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ إِثْمِهِ وَحُكْمِهِ.

\* وَالْبَغْيُ، الَّذِي هُوَ ظُلْمُ الْغَيْرِ فِي مَالِهِ أَوْ عَرَضِهِ أَوْ دَمِهِ.

(١) انظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (١١٣/١٦ - ١١٤).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُخْتَصَرٍ مِنْ شَرْحِ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ لِكِتَابِ:

«الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ - بَابُ: إِثْمِ قَاطِعِ الرَّحِمِ».

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٩٠٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٥١١)، وَابْنُ مَاجَةَ (٤٢١١)، وَصَحَّحَهُ

الْأَلْبَانِيُّ فِي «السُّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٩١٨).

وَقَطِيعَةُ الْأَرْحَامِ عَدَمُ صِلَتِهَا كَمَا مَرَّ بَيَانُ ذَلِكَ.

فَالْقَاطِعُ وَالْبَاطِلُ يَجْمَعُ اللَّهُ لَهُمَا بَيْنَ عُقُوبَتَيْ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِخَطَرِ مَا وَقَعَا فِيهِ مِنَ الذَّنْبِ، فَمَنْ قَطَعَ أَرْحَامَهُ وَبَغَى عَلَى النَّاسِ بِدُونِ حَقِّ وَبِدُونِ وَجْهِ شَرْعِيٍّ، سَيَكُونُ جَزَاؤُهُ أَنْ يُعَاقِبَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَيُعَاقِبَهُ فِي الْآخِرَةِ.

وَكُلُّ هَذَا فِيهِ تَرْهيبٌ عَظِيمٌ مِنَ الْوُقُوعِ فِي قَطِيعَةِ الْأَرْحَامِ، وَمِنَ الْوُقُوعِ فِي الْبُغْيِ الَّذِي هُوَ التَّعَدِّيُّ عَلَى الْغَيْرِ بِدُونِ حَقِّ، بِأَيِّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ التَّعَدِّيِّ؛ إِمَّا بِالْوُقُوعِ فِي الْعُرْضِ؛ كَالغِيْبَةِ وَالْبُهْتَانِ وَالْكَذِبِ، وَإِمَّا بِسَفْكِ الدَّمِ كَالْقَتْلِ فَمَا دُونَهُ، حَتَّى اللَّطْمَةِ، وَإِمَّا بِأَخْذِ شَيْءٍ مِنَ الْمَالِ كَالسَّرِقَةِ وَالنَّهْبِ وَالِإِخْتِلَاسِ وَالْعِشِّ فِي الْمُعَامَلَاتِ، وَالْعِشِّ فِي الْعَمَلِ الْوُظَيْفِيِّ، كُلُّ هَذَا يُعْتَبَرُ بُغْيًا، أَوْ شَهَادَةَ الزُّورِ عَلَى شَخْصٍ فَيُظْلَمُ، كُلُّ هَذَا مِنَ الْبُغْيِ.

وَلَقَدْ حَذَرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَبَيَّنَّ أَنَّ الْقَاطِعَ وَالْبَاطِلَ عَلَى الْغَيْرِ عُقُوبَتُهُمَا مُعَجَّلَةٌ وَمُوجَلَةٌ، فَالْحَذَرَ الْحَذَرَ أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ مِنَ الْبُغْيِ الْمُشِينِ، وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ الْمُوجِبَةَ لِلْعَذَابِ الْمُهِينِ. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُخْتَصَرٍ مِنْ شَرْحِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ - حَفِظَهُ اللَّهُ - لِكِتَابِ: «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ - بَابُ: عُقُوبَةُ قَاطِعِ الرَّحِمِ فِي الدُّنْيَا».

## آثَارُ التَّفْرِيطِ فِي صَلَاةِ الرَّحِمِ عَلَى الْفَرْدِ وَالْمَجْتَمَعِ

\* مِنَ الْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ يَتَبَيَّنُ:

أَنَّا نَفْرَطُ فِي كَثِيرٍ مِنْ أَصُولِ هَذَا الدِّينِ الْعَظِيمِ، وَأَنَّ مَا نَحْنُ فِيهِ مِنَ الْخَبْطِ وَالْخَلْطِ وَالتَّعَثْرِ إِنَّمَا هُوَ بِذُنُوبٍ لَا نَدْرِيهَا؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ قَدْ اسْتَقَرَّ فِي أَدْهَانِهِمْ، وَقَامَ فِي قُلُوبِهِمْ اعْتِقَادٌ أَنَّهُ: لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَصِلَ إِلَّا مَنْ وَصَلَهُ، وَأَنَّ مَنْ قَطَعَهُ مِنْ أَقَارِبِهِ فَإِنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَدَّاهُ بِإِحْسَانِهِ، وَيَحْسَبُ أَنَّهُ بِذَلِكَ مِمَّنْ يَصِلُ الرَّحِمَ، فَإِذَا رُوجِعَ يَقُولُ: أَنَا أَصِلُهُ وَذَهَبْتُ إِلَيْهِ فَلَمْ يَرِدْ الزِّيَارَةَ إِلَيَّ، وَأَنَا أُعْطِيهِ وَهُوَ يَحْرِمُنِي، فَحِينَئِذٍ انْقَطَعَتْ عَنْهُ.

هَذَا كَمَا تَرَى إِنَّمَا يُرِيدُ الْمُكَافَأَةَ وَلَا يُرِيدُ الصَّلَاةَ؛ لِأَنَّهُ «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي، وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا»<sup>(١)</sup>.

وَهَذِهِ الصَّلَاةُ لِلْأَرْحَامِ وَاجِبَةٌ، فَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهَا أَثِمَ، بَلْ وَقَعَتْ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةُ، بَلْ أَتَتْهُ الْعُقُوبَةُ سَرِيعَةً فِي الدُّنْيَا، كَمَا فِي الْحَدِيثِ الَّذِي مَرَّ فِي الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَحْرَى أَنْ يُعَجَّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، مَعَ مَا يُدْخِرُ

(١) تقدم تخريجه.

لَهُ فِي الْأَخِرَةِ، مِنْ قَطِيعَةِ الرَّحِمِ وَالْبَغْيِ»<sup>(١)</sup>.

وَهُوَ سَبَبٌ لِعَدَمِ نُزُولِ الرَّحْمَةِ، وَهُوَ سَبَبٌ لِقُتُوعِ الْجَدْبِ وَالْمَصَائِبِ بِالْأُمَّةِ، إِذَا نَفَشَتْ قَطِيعَةَ الرَّحِمِ بَيْنَ أَبْنَائِهَا، فَهَذَا كُلُّهُ - كَمَا تَرَى - مِنْ الْأُصُولِ الْجَلِيلَةِ فِي دِينِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

\* قَدْ يَحْسَبُ الْمَرْءُ أَنَّهُ مُحْسِنٌ وَهُوَ مُسِيءٌ؛ يَحْسَبُ أَنَّهُ مُحْسِنٌ عِنْدَمَا يَنْظُرُ إِلَى الْأُمُورِ بِالنَّظَرَةِ الَّتِي لَا تَمُتُّ إِلَى الشَّرْعِ بِصِلَةٍ، فَيَدْخُلُ عِزَّةَ النَّفْسِ وَكَرَامَتَهَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِدِينِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَيَحْسَبُ أَنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ هِيَ الْمُكَافَأَةُ، وَأَنَّهُ إِذَا وَصَلَ ذَا رَحِمٍ فَلَمْ يَصِلْهُ، فَإِنَّهُ قَدْ حَلَّ لَهُ أَنْ يَقْطَعَهُ، هَذَا لَيْسَ بِوَاصِلٍ هَذَا رَجُلٌ مُكَافِئٌ، هَذَا يُرِيدُ عَلَى الْإِحْسَانِ إِحْسَانًا.

الْوَاصِلُ مَنْ إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

\* أَيْضًا: نَفَرْتُ فِي هَذَا الْأَمْرِ الْكَرِيمِ الَّذِي أَمَرْنَا فِيهِ الرَّسُولُ ﷺ بِتَبَعِ الْقَرَابَاتِ، وَأَنْ نَحْفَظَ الْأَنْسَابَ، وَأَنْ نَبْحَثَ عَنْ ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ الْأَبِ وَالْأُمِّ إِلَى أَقْصَى مَا يُمَكِّنُ أَنْ نَصِلَ إِلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْأُصُولِ، وَأَنْ نَجْتَهِدَ فِي وَصْلِ تِلْكَ الْأَرْحَامِ الَّتِي قُطِعَتْ.

وَيَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ الْأَصْهَارُ أَيْضًا؛ فَإِنَّهَا تَكُونُ فِي الْفُرُوعِ، وَتَكُونُ فِي الْأُصُولِ، وَتَكُونُ فِي الصَّهْرِيَّةِ أَيْضًا، فَهَذَا كُلُّهُ مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِوَصْلِهِ، فَقَطَعَهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَيُرِيدُونَ - مَعَ ذَلِكَ - أَنْ يَكُونَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ مُوَفَّقًا فِي الْحَيَاةِ: فِي طَلَبِ

(١) تقدم تخريجه.

الْعِلْمِ، أَوْ تَحْصِيلِ رِزْقٍ، أَوْ عَافِيَةٍ بِيَدِنِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَطْلُبُهُ، وَمَا عِنْدَ اللَّهِ لَا يُنَالُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ.

فَإِذَا ضَيِّقَ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي الرِّزْقِ فَلْيَتَّبِعْ أَرْحَامَهُ بِالصَّلَاةِ يُوسِّعَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ فِي الرِّزْقِ، كَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ، بَلْ وَيَنْسَأُ لَهُ فِي أَثَرِهِ، كَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ (١). (\*) .



(١) تقدم تخريجه .

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُخْتَصَرٍ مِنْ شَرْحِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ - حَفِظَهُ اللَّهُ - لِكِتَابِ: «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (ص ٤٦٢-٤٦٥).



## آثَارُ صَلَاةِ الرَّحِمِ عَلَى الْفَرْدِ وَالْمُجْتَمَعِ

\* عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ لِصَلَاةِ الرَّحِمِ كَثِيرًا مِنَ الثَّمَرَاتِ، وَمِنَ الْآثَارِ الْحَمِيدَةِ لِصَلَاةِ الرَّحِمِ عَلَى الْفَرْدِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: أَنَّ صَلَاةَ الرَّحِمِ تُقَرِّبُ الْعَبْدَ مِنَ الْجَنَّةِ وَتُبَاعِدُهُ مِنَ النَّارِ. وَأَنَّ مَنْ وَصَلَ الرَّحِمَ؛ وَصَلَهُ اللَّهُ -يَعْنِي: رَاعَى حُقُوقَهُ وَوَفَّاهُ ثَوَابَهُ. وَأَنَّ صَلَاةَ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ. وَأَنَّهَا سَبَبٌ لِبَسْطِ الرِّزْقِ وَسَعَتِهِ وَالْبَرَكَاتِ فِيهِ. (\*)

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَا يُصِيبُ مَنْ يَصِلُ رَحِمَهُ بَشَرٌ، وَلَا يُخْزِيهِ أَبَدًا كَمَا فِي قَوْلِ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «لَا وَاللَّهِ، لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا». (\*) (٢/).

فَمَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَوَصَلَ أَهْلَهُ، أَي: قَرَابَتَهُ مِنْ قِبَلِ أَبِيهِ وَمِنْ قِبَلِ أُمِّهِ؛ فَازَ بِهَذِهِ الْفَضَائِلِ الْعَظِيمَةِ، وَمِنْهَا: الْبَسْطُ فِي الرِّزْقِ، فَيَكُونُ مَسْتَوْرَ الْحَالِ مَكْفِيًّا، لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ بَتَصْرَفٍ مِنْ شَرَحِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ -حِفْظُهُ اللَّهُ- لِكِتَابِ: «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (ص ٣٧٣، ٤٠٠، ٤٠٢).

(\*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيْقِ عَلَى «حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ وَالْمَعْرَاجِ» مِنْ كِتَابِ مَعَارِجِ الْقُبُولِ.

وَمِنْهَا: بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِي عُمُرِهِ، وَفِي الْعَمَلِ الَّذِي يَعْمَلُهُ، وَهُوَ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ، مِنْ أَدَاءِ الْفَرَائِضِ وَالْوَاجِبَاتِ وَالْمُسْتَحَبَّاتِ وَتَرْكِ الْمَحْرَمَاتِ، وَكَذَلِكَ أَحَبَّهُ أَهْلُهُ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْوَاصِلِينَ بِالْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ، كَمَا مَرَّ بَيَانُ ذَلِكَ. (\*)

\* صَلَاةُ الرَّحِمِ سَبَبٌ فِي سَعَادَةِ الْمُجْتَمَعِ، وَتَمَاسُكِ بُنْيَانِهِ:

عِبَادَ اللَّهِ!! بِصَلَاةِ الرَّحِمِ تَصْلُحُ الْمُجْتَمَعَاتُ، وَيَحْصُلُ التَّالْفُ بَيْنَ الْأَقَارِبِ فِي النَّسَبِ، وَكَذَلِكَ الْأَقَارِبُ بِالْجَوَارِ وَالْأَصْحَابِ.

فَالْمُجْتَمَعُ لَا يَكُونُ سَعِيدًا إِلَّا إِذَا كَانَ بَيْنَ أَهْلِهِ التَّوَاصُلُ وَالتَّوَادُّ وَالتَّرَاحُمُ وَالمَحَبَّةُ الشَّرْعِيَّةُ.

وَأَمَّا الْقَطِيعَةُ فَكُلُّهَا شَرٌّ، وَالْإِنْتِقَامُ لِلنَّفْسِ كَذَلِكَ يَجْرُ إِلَى شَرِّ كَبِيرٍ، وَالصَّبْرُ وَالتَّرَاضِي ثَمَرَاتُهُ طَيِّبَةٌ، وَعَوَاقِبُهُ حَمِيدَةٌ.

وَقَدْ قِيلَ: اصْبِرْ وَصَابِرْ تُدْرِكُ الْمَكَارِمَ. (\*) (٢/).



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُخْتَصَرٍ مِنْ شَرْحِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ لِكِتَابِ: «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (ص ٤٠٥).

(\*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُخْتَصَرٍ مِنْ شَرْحِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ - حَفِظَهُ اللَّهُ - لِكِتَابِ: «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (ص ٣٧٠ - ٣٧١).

نِدَاءٌ إِلَى أَبْنَاءِ الْأُمَّةِ الْمَرْحُومَةِ:  
صَلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَتَحَابُّوا

عِبَادَ اللَّهِ! النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُ بِتَمَاسُكِ الصُّفُوفِ...

الرَّسُولُ ﷺ يُحَرِّمُ التَّدَابُرَ، وَيُحَرِّمُ التَّقَاطُعَ، وَيُحَرِّمُ التَّشَاجُرَ...

النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُنَا بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ...

وَيَأْمُرُنَا النَّبِيُّ ﷺ بِصِلَةِ الرَّحِمِ الْأَمْسِّ الْأَقْرَبِ، فَيَأْمُرُ النَّبِيُّ ﷺ بِبِرِّ  
الْوَالِدَيْنِ، وَيَنْهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْعُقُوقِ.

النَّبِيُّ ﷺ بَيَّنَ لَنَا عِظَمَ حَقِّ الْأُمِّ عَلَى الْعَبْدِ...

عِبَادَ اللَّهِ! كَمْ مِنْ أُمُورٍ مُحَرَّمَةٍ نَتَوَرَّطُ فِيهَا تَوَرُّطًا وَنَقْتَحِمُهَا اقْتِحَامًا، ثُمَّ نَرْفَعُ  
الْأَيْدِي إِلَى السَّمَاءِ طَالِبِينَ النَّصْرَ مِنَ اللَّهِ، وَأَيْدِينَا مُلَوَّنَةً بِمَعَاصِي اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا،  
فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ!!؟

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ النَّصْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا مَعَ التَّوْبَةِ النَّصُوحِ الَّتِي لَا تَشُوبُهَا شَائِبَةٌ، إِلَّا  
بِالْعُودَةِ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ قَضَى ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ، فَقَالَ  
جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلْيَنْصُرْكَ اللَّهُ مِنْ نِصْرِهِ﴾ [الحج: ٤٠].

فَمَنْ نَصَرَ اللَّهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ؛ نَصَرَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَنَصَرَ اللَّهُ رَبَّ  
الْعَالَمِينَ يَكُونُ بِاتِّبَاعِ أَمْرِهِ فِي كِتَابِهِ وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ.

أَمَّا إِذَا مَا خَذَلْنَا دِينَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَعَانَدْنَا سُنَّةَ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ،  
وَشَاقَقْنَا رَسُولَهُ الْأَمِينَ، ثُمَّ طَلَبْنَا النَّصَرَ مِنَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَهَذَا هُوَ  
الْمُسْتَحِيلُ بَعِيْنِهِ!!

وَلَيْسَلَّطَنَّ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَيْنَا بِذُنُوبِنَا مَنْ لَا يَخَافُهُ وَلَا يَرْحَمُنَا حَتَّى نَعُودَ  
إِلَى دِينِنَا.

فَعُودُوا إِلَى اللَّهِ عَوْدًا حَمِيدًا قَبْلَ أَنْ يَأْخُذَ بِنَوَاصِيكُمْ - وَهُوَ بِهَا آخِذٌ -،  
فَيَقِيمُكُمْ قَهْرًا عَلَى سِوَاءِ الصِّرَاطِ مَعَ مَا يَمَسُّكُمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْعِنَاءِ.

عُودُوا إِلَى اللَّهِ عَوْدًا حَمِيدًا، تَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصِلُوا أَرْحَامَكُمْ،  
وَبِرُّوا آبَاءَكُمْ، وَبِرُّوا أُمَّهَاتِكُمْ، وَدَعُوا الشُّجَارَ وَالْخِصَامَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِكُمْ.

أَتُوا أَصْحَابَ الْحُقُوقِ حُقُوقَهُمْ، وَرُدُّوا إِلَى مَنْ ظَلَمْتُمُوهُمْ مَا ظَلَمْتُمُوهُمْ  
إِيَّاهُ.

تَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَاسْتَغْفِرُوهُ، وَعُودُوا إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ،  
وَأَنْبِئُوا إِلَيْهِ.

عِنْدِيذٍ، وَعِنْدَ صِدْقِ النِّيَّةِ مَعَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ يُسَلِّطُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ جُنْدَهُ عَلَى  
أَعْدَائِهِ، وَعِنْدِيذٍ تَسْتَقِيمُ الْمَوَازِينُ فِي دُنْيَا اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي  
كِتَابِهِ الْعَظِيمِ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ

يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ﴿ [المائدة: ٥٤]، لَا يَخَافُونَ كَلَامَ النَّاسِ، وَلَا يَخَافُونَ أَعْمَالَ النَّاسِ، وَلَا يَخَافُونَ أَعْرَافَ النَّاسِ، وَلَا يَخَافُونَ مَوَاضِعَاتِ النَّاسِ، وَلَا يَخَافُونَ مَوَازِينَ الْبَشَرِ؛ لِأَنَّهُ لَا قِيمَةَ لِمِيزَانٍ، وَلَا قِيمَةَ لِعُرْفٍ، وَلَا قِيمَةَ لِقَوْلٍ وَلَا فِعْلٍ يُحَادُّ مِنْهَجَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَلِأَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يُبَالِي، وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَّا إِلَىٰ مَا أَنْبَتْهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي مِنْهَاجِهِ الْمُسْتَقِيمِ.

﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾: يُيَمَّمُونَ صَوْبَ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، لَا يَلْتَفِتُونَ، وَإِنَّمَا إِلَىٰ أَمَامٍ أَمَامٍ، لَا يَمَنَّةَ وَلَا يَسْرَةَ، لَا يُعْوَلُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ، أَقْدَامُهُمْ عَلَىٰ الصِّرَاطِ ثَابِتَةٌ، وَقُلُوبُهُمْ بِالْحَقِّ مَوْصُولَةٌ، وَالسُّتُهِمُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ذَاكِرَةٌ، فَأَعْضَاؤُهُمْ وَجَوَارِحُهُمْ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ حَامِدَةٌ، وَحَيَاتُهُمْ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مَصْرُوفَةٌ، وَأَمْوَالُهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مُنْفَقَةٌ، وَأَرْوَاحُهُمْ مُعَلَّقَةٌ بِسَاقِ الْعَرْشِ؛ لِأَنَّهُمْ يَتَمَنَّوْنَ الشَّهَادَةَ مُصْبِحِينَ وَمُمْسِينَ، «وَمَنْ تَمَنَّى الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بُلَّغَهَا وَلَوْ مَاتَ عَلَىٰ فِرَاشِهِ» كَمَا قَالَ الْكَرِيمُ ﷺ (١).

تُوبُوا إِلَى اللَّهِ - عِبَادَ اللَّهِ - وَاسْتَغْفِرُوهُ، وَارْجِعُوا إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَنْبِئُوا إِلَيْهِ، عَسَى اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَنْ يَنْصِرَنَا نَصْرًا مُؤَزَّرًا، وَأَنْ يَكْبِتَ أَعْدَاءَنَا بِقُدْرَتِهِ وَحَوْلِهِ وَطَوْلِهِ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. (\*).

(١) أخرجه مسلم (١٩٠٩)، من حديث: سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رضي الله عنه، بلفظ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ

الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ، بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنْزِلَ الشَّهَادَةِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَىٰ فِرَاشِهِ».

(\*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «صَلُّوا أَرْحَامَكُمْ» - الْجُمُعَةُ: ٧-٦-٢٠٠٢ م.

فَاللَّهُمَّ خُذْ بِأَيْدِينَا إِلَيْكَ، وَرُدَّنَا إِلَيْكَ رَدًّا جَمِيلًا.

اللَّهُمَّ أَلِّفْ بَيْنَ قُلُوبِنَا.

اللَّهُمَّ ارْفَعْ الْخِصَامَ مِنْ بَيْنِ الْمُسْلِمِينَ.

اللَّهُمَّ ارْفَعْ الْهَجْرَانَ مِنْ بَيْنِ الْمُسْلِمِينَ، وَاجْعَلْهُمْ إِخْوَةً مُتَحَابِّينَ.



اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا بِرًّا وَالدِّينَا أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا.

اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِمَّنْ يَصِلُونَ الْأَرْحَامَ، اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا صِلَةَ الْأَرْحَامِ.

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» - مُحَاضِرَةٌ ١ - الجمعة



## الفهرس

- المُقَدِّمَةُ ..... ٣
- الأخوة الإيمانية، ورحم الإسلام بين أبناء المجتمع المسلم ..... ٤
- أمر الله جلَّ وعلا بِصلة الأرحام في كتابه ..... ١٢
- أمر النبي ﷺ بِصلة الرِّحم وترغيبه فيها ..... ١٦
- صل من قطعك ..... ٢٢
- الحثُّ على برِّ الأقرب فالأقرب من الأرحام ..... ٢٨
- وسائل صلة الرِّحم ..... ٣٤
- فضائل صلة الرِّحم ..... ٣٧
- عقوباتٌ شديدةٌ لقاطع الرِّحم ..... ٤٢
- آثار التفريط في صلة الرِّحم على الفرد والمجتمع ..... ٤٦
- آثار صلة الرِّحم على الفرد والمجتمع ..... ٤٩
- نداءٌ إلى أبناء الأمة المرحومة: صلوا أرحامكم وتحابوا ..... ٥١

